PAY INSTITUTE
For Education & Development

NED
National Endowment
for Democracy

مراقبة وتقييم أعمال البرلمان الكوردستاني

(للفترة 6 تشرين الثاني 2013 لغاية 6 ى تشرين الثاني 2018)

التقرير الثالث عشر

National Endowment for Democracy

PAY INSTITUTE
For Education & Development

من اجل برلمان قوي ومن اجل عدم تكرار الاخطاء السابقة

تقييم لاعمال برلمان اقليم كوردستان
في الدورة الرابعة

للفترة (٦ تشرين الثاني ٢٠١٣ لغاية ٦ ى تشرين الثاني ٢٠١٨)

التقرير الثالث عشر

كادر العمل

المشرف على المشروع :
د. سرور عبدالرحمن عمر

مدير المشروع :
بابان جعفر حمة

منسق المشروع :
ارام سردار عمر

مدير امرصد بةي الالكتروني :
اريز دارا حفيد

القسم العربي في مرصد بةي:
ميران حسين حسن

محاسب المشروع :
روانگه فائق

المساهمين في اعداد التقرير:
د.ساكار عزيز رشيد

★- معهد بـهي للتربيـة والتنميـة (PAY) هي منظمـة غـير حكوميـة في اقليم كردستان وحصلت على الترخيص في (٢٠١٣/١١/٢٨) بشكل رسمي من قبل دائـرة المنظمـات الغـير الحكوميـة وبـدات نشاطاتها في كـانونى الاول - ٢٠١٣

★- مشروع الرقابة على برلمان اقليم كردستان :وهي مشروع تم البدا بتنفيذها منذ بداية الدورة الرابعة لبرلمان اقليم كردستان وانها تقـوم بتنفيـذ هـذا المشـروع بالتعـاون مـع الصـندوق الـوطني للـدعم الديمقراطية(NED)

PAY INSTITUTE
For Education & Development

معهد بەي للتربية والتنمية

العنوان : السليمانية – مبنى كوردستان مول –شارع سالم

الهاتف: 0096453320502 - 07701465733 - 07701564576

البريد الالكتروني : payinstitute@gmail.com / sarwary74@yahoo.com

الفايسبوك: facebook.com/pay-institute

الموقع الالكتروني : www.payied.org

المحتوى

المقدمة ٥
انتخابات الدورة البرلمانية الرابعة في اقليم كوردستان ٧
الجدول رقم (١): القوائم والكيانات السياسية ومجموع اصواتهم في الدوورة البرلمانية الرابعة ٢٠١٣ ..... ٧
الجدول رقم (٢) : اعمار اعضاء البرلما ن ٨
الجدول رقم (٣) : اعضاء برلمان كوردستان من حيث توزيعهم كذكور او اناث ٨
الجدول رقم (٤): اعضاء برلمان كوردستان من حيث التكوين القومي ٨
الجدول رقم (٥): اعضاء برلمان كوردستان من حيث التحصيل الدراسي ٩
الجدول رقم (٦) : اعضاء برلمان كوردستان من حيث التكويني الديني ٩
الجدول رقم (٧) : توزيع اعضاء برلمان كوردستان من حيث المحافظات ٩
الجدول رقم (٨) : توزيع اعضاء برلمان كوردستان من حيث المحافظات وفقا للكتل البرلمانية ١٠
اول جلسات الدورة البرلمانية الرابعة لبرلمان اقليم كوردستان ١١
انتخاب هيئة رئاسة برلمان كوردستان ١٢
لجان البرلمان ١٣
اولا: اللجان الدائمية ١٣
ثانيا اللجان المؤقتة : ١٥
مشاريع القوانين والقرارات التي تم تقديمها خلال الدورة الرابعة وتم اجراء القراءة لها ، الجدول رقم (٩) ١٦
القوانين التي تم المصادقة عليها في الدورة البرلمانية ٢٤
القرارات التي تم المصادقة عليها في الدورة الرابعة ٢٨
التوصيات : ٢٩
النظام الداخلي لبرلمان اقليم كوردستان ٢٩
الجدول رقم (١٠): مدى تطبيق القوانين والقرارات الصادرة من قبل برلمان كوردستان ٣٠
الجدول رقم (١١): نوعية القوانين المصادق عليها في الدورة البرلمانية الرابعة ٣٠
الجدول رقم (١٢): القوانين المصادق عليها والتي تم رفضها في الدورة البرلمانية الرابعة ٣٠
الموازنة في البرلمان ٣٢
اولا : مشروع قانون الموازنة : ٣٢
ثانيا : الحسابات الختامية : ٣٢
البرلمان ومراقبة السلطة التنفيذية ٣٣
الجدول رقم (١٣): جلسات البرلمان ٣٤
تعطيل البرلمان و منع رئيس البرلمان ٣٨
البرلمان واعداد مشروع الدستور ٤١
اعضاء البرلمان الذين لم يكملوا الدورة الرابعة واسباب ذلك ، الجدول رقم (١٤) ٤٢
الانتهاكات التي تم ممارستها بحق البرلمان ٤٥
الانتهاكات والاخطاء التي قام البرلمان بها ٤٦
النتائج ٤٩
الجدول رقم (١٥): ملخص العمل البرلماني خلال خمس سنوات في الدورة الرابعة ٥٥
منشورات منظمة بةي للتربية والتنمية ٥٦

مرصد بةي للرقابة على برلمان كوردستان

www.payied.org

ان مرصد بةي تمارس نشاطاتها منذ سنتين وهي جزء من مشروع الرقابة وتقييم اعمال برلمان كوردستان ،وان هذا الموقع الالكتروني يقوم بنشر المعلومات حول الدورات البرلمانية السابقة باللغتين الكوردية والعربية، حيث قامت بنشر السيرة الشخصية لاعضاء البرلمان ورئاسات البرلمان والقوانين والقرارات الصادرة من قبل البرلمان واللجان المؤقتة والدائمية في البرلمان للدورات الثلاثة الاولى من البرلمان .

فيما يخص الدورة الرابعة (٢٠١٣– ٢٠١٨) فقد قامت بنشر السيرة الشخصية لاعضاء البرلمان ورئاسة البرلمان والقوانين والقرارات الصادرة من قبل البرلمان واللجان المؤقتة والدائمية وبرنامج عمل الجلسات والنظام الداخلي ومقاطع مصورة لجلسات البرلمان وجميع الاخبار المتعلقة بالبرلمان وغيابات اعضاء البرلمان، وقائمة بارقام هواتف اعضاء البرلمان ،بالاضافة الى اقسام اخرى مثل المواضيع المنشورة حول البرلمان في وسائل الاعلام الاخرى ومعلومات عن البرلمان بالانفوكرافيك ،ومانشر حول العمل البرلماني ومنشورات البرلمان والاقلام الحرة والتي كتبت حول البرلمان، فضلا عن الاهتمام باخبار اللجان والكتل البرلمانية شريطة ان تكون مرتبطة باصدار القوانين وممارسة الرقابة على المؤسسات العامة .

ويتم نشر في مرصد بةي جميع التقارير مشروع الرقابة البرلمانية وجميع المشاريع الاخرى والتي قامت معهد بةي بتنفيذها ،وبعد الانتهاء العمل في القسم العربي في الموقع سيتم مستقبلا العمل على زيادة قسم اللغة الانكليزية للموقع.

ومع بدء الدورة البرلمانية الخامسة فان مشروع الرقابة البرلمانية ستستمر وسيتم اجراء العديد من التغييرات على المشروع .

المقدمة

معهد بةي للتربية والتنمية والتي تعرف اختصارا بPAY هي احدى منظمات الغير الحكومية في اقليم كوردستان، وتم تسجيلها بشكل رسمي في (٢٠١٣/١١/٢٦) في دائرة المنظمات الغير الحكومية ،وبدات بممارسة نشاطاتها في شهر كانون الاول في نفس السنة ،ان احد مهام المنظمة هي مراقبة اداء المؤسسات الحكومية والعامة ،وان برلمان اقليم كوردستان كان احد المؤسسات التي شملها عملية المراقبة خلال السنوات الخمسة الماضية بالتعاون مع منظمة صندوق الوطني لدعم الديمقراطية (NED) الامريكية .

وانه خلال السنوات الخمسة الماضية تمكنت المنظمة من اصدار ١٢ تقريرا حول البرلمان بهدف مراقبة العمل البرلماني وان تمارس هذه المؤسسة الوطنية نشاطها بالشكل المطلوب وان تكون في مستوى ثقة مواطني اقليم كوردستان وان تمارس دورا فعالا ورئيسيا في معالجة المشاكل والازمات ، وان تمنع ممارسة هذه المؤسسة الانتهاكات ومنع الاطراف السياسية من تعطيلها ومنع نشاطاتها ، بسبب ان وجود برلمان قوي قادرعلى اصدار القوانين الملائمة وممارسة المراقبة الدقيقة للسلطة التنفيذية ، تعد عاملا رئيسيا لتطور المجتمع وماسسة العمل البرلماني .

واننا نعتقد بان مراقبة منظمتنا والمنظمات المجتمع المدني الاخرى هي داعمة لنجاح العمل البرلماني والبرلمان .

وانه في جميع التقارير الصادرة من قبل منظمة بةي تم عرض المعلومات والاحصائيات المطلوبة وبشكل منظم ومراقبة جلسات البرلمان والبروتوكول والموقع الرسمي للبرلمان ،ومن اجل تحقيق هذا الهدف تم زيارة رئاسة البرلمان واللجان والكتل البرلمانية ،وقد تم نشر التقرير الاول للمنظمة في ٢٠١٤/١١/٦ ،وان الذي بين يديكم هو التقرير الثالث عشر للمشروع ،وهي تقييم عام للسنوات الخمس من عمر الدورة البرلمانية الرابعة للبرلمان ،وتم فيه وعرض للاخطاء والمشاكل والمعوقات التي واجهت الدورة الماضية ، كي تتمكن الدورة الخامسة من الاستفادة منها ،وتطوير النقاط الايجابية ومنع تكرار الانتهاكات والمشاكل .

ان هذا المشروع خلال مدة عملها شهدت مراحل متعددة ، في بادئ الامر كانت معظم الاطراف والكتل ورئاسة البرلمان وعدد كبير من اعضاء البرلمان غير متفقين حول عمل المنظمة وجدواها ،وكانت وجهات نظرهم حول المشروع ليست جيدة ،ولكن بعد ذلك تبين لهم ان هدف المشروع هو عمل مدني وانها تهدف الى تطوير العمل البرلمان ومبادئ الديمقراطية وان معهد بةي تقوم بكتابة هذه التقارير بشكل محايد مما دفع بمعظم اعضاء البرلمان وهيئة رئاسة البرلمان بالتعامل مع تقارير المنظمة بايجابية.

وبعد ذلك تم اعاقة عمل المنظمة من قبل رئاسة البرلمان وتم عرقلة عمل فرق المنظمة وحجب المعلومات عنها ،ولكنه على الرغم من ذلك فان نشاط المنظمة لم يتوقف واستمر وقمنا باصدار التقارير الجديدة.

ان الايمان بمبدا الرقابة والتقييم باعتبارها افضل طريق لتقوية المؤسسات من قبل المنظمة، والاستفادة من قوانين اقليم كوردستان مثل قانون المنظمات الغير الحكومية وقانون حق الحصول على المعلومات ،وميثاق المشترك للشراكة والتنمية بن المؤسسات العامة والمنظمات الغير الحكومية .

وان معهد بةي مستمر في ممارسة نشاطاته وفي الدورة الخاسة يقوم بتنفيذ المشروع بالتعاون مع الصندوق الوطني لدعم الديمقراطية (NED) وهي منظمة امريكية ،ومثلما قمنا به في الماضي فاننا نقوم بنشر تقاريرنا في مرصد بةي ومن اجل اطلاع الراي العامة والمراكز الرسمية والغير الرسمية في داخل وخارج الاقليم ، فاننا نقوم بنشر التقارير باللغات الكوردية والعربية والانكليزية.

وان اهداف المشروع هي : الشفافية في العمل البرلمان،وان هذا المشروع هو جسر لايصال المعلومات والاحصائيات لمواطني الاقليم واظهار مستوى اداء البرلمان كما هي وممارسة الضغوط كي يتمكن البرلمان من ممارسة نشاطه وان لاينتهك بنود النظام الداخلي وان يمارس مهامة الرئيسية .

وبشكل مختصر ان الهدف الاول والاخير للمشروع هو عرض مستوى اداء اعضاء البرلمان للناخبين والشفافية في اعمال ونشاطات البرلمان ،وان نقول بان مهام عمل البرلمان هو التشريع ومراقبة البرلمان والمصادقة على الموازنة وكيفية القيا م بها ،واننا في منظمة بةي نسعى الى تقديم الدعم لاعضاء البرلمان ورئاسة البرلمان ،عن طريق نشر المعلومات الواضحة والدقيقة حول البرلمان ومستوى اداء هذه المؤسسة للناخبين كي يتم تحديد اعضاء البرلمان النشيطين عن الغير النشيطين ،وممارسة ضغوط مدنية على اعضاء البرلمان والذين لايمارسون مهامهم بالشكل المطلوب ،وباختصار تهدف الى ربط الناخبين باعضاء البرلمان وتقوية العلاقة بين الراي العام وهذه المؤسسة الوطنية ،بهدف ان يمارس اعضاء البرلمان مهامم بالشكل المطلوب وان تتمكن هذه المؤسسة المهمة من اداء مهامها والتي تتمثل بالرقابة والتشريع بالشكل المطلوب .

معهد بةي للتربية والتنمية

٢٠١٩/٨/٢٩

انتخابات الدورة البرلمانية الرابعة في اقليم كوردستان

في يوم ٢٠١٣/٩/٢١ تم اجراء انتخابات الدورة البرلمانية الرابعة في اقليم كوردستان وفق نظام القائمة الشبة المفتوحة ،بالنتيجة تمكنت ١٧ قائمة من تحقيق الفوز في الانتخابات على الرغم من حدوث عمليات التزوير في الانتخابات ،وان نتيجة النهائية للانتخابات وفقا للمفوضية العليا المستقلة للانتخابات كانت بالشكل التالي :

الجدول رقم (١)

القوائم والكتل السياسية ومجموع الاصوات التي حصلوا عليها في انتخابات الدورة البرلمانية الرابعة

٢٠١٣

رقم القائمة	اسم الكتلة والقائمة	مجموع الاصوات	عدد المقاعد
110	قائمة الحزب الديمقراطي الكوردستاني	743984	38
117	قائمة حركة التغيير	476736	24
102	قائمة الاتحاد الوطني الكوردستاني	350500	18
105	قائمة الاتحاد الاسلامي الكوردستاني	186741	10
104	قائمة الجماعة الاسلامية الكوردستانية	118574	6
101	قائمة الحركة الاسلامية الكوردستانية	21834	1
111	قائمة الحزب الاشتراكي الديمقراطي الكوردستاني	12501	1
107	قائمة ازادي	12392	1
115	قائمة الاتجاة الثالث	8681	1
126	قائمة الرافدين	6145	2
127	قائمة التجمع الشعبي الكلداني االشوري السرياني	5730	2
124	قائمة التقدم التركماني	5259	2
121	قائمة اربيل التركمانية	1951	1
120	قائمة التغيير والتجديد التركمانية	1926	1
122	قائمة الجبهة التركمانية	1753	1
125	قائمة ابناء النهرين	1093	1
131	قائمة الارمن	531	1
المجموع		1.956.331	111

الجدول رقم (٢)

اعمار اعضاء برلمان اقليم كوردستان لدورة البرلمانية الرابعة ٢٠١٣

الرقم	تاريخ التولد	الرقم	٪
-١	١٩٤٠-١٩٤٩	١	٠,٩
-٢	١٩٥٠-١٩٥٩	٨	٧,٢
-٣	١٩٦٠-١٩٦٩	٣٢	٢٨,٨
-٤	١٩٧٠-١٩٧٩	٥٦	٥٠,٥
-٥	١٩٨٠-١٩٨٦	١٤	١٢,٦
المجموع الكلي		١١١	١٠٠

الجدول رقم (٣)

اعضاء برلمان اقليم كوردستان من حيث الذكور والاناث

الرقم	اعضا برلمان كوردستان	عدد اعضاء البرلمان	النسبة
١	عدد الذكور	٧٧	٪٦٩.٤
٢	عدد الاناث	٣٤	٪٣٠.٦
المجموع الكلي		١١١	٪١٠٠

الجدول رقم (٤)

اعضاء برلمان اقليم كوردستان من حيث المكونات القومية

ت	القومية	الرقم	٪
١	الكورد	١٠٠	٩٠.١
٢	التركمان	٥	٤.٥
٣	الكلدان والسريان والاشوريين	٥	٤.٥
٤	الارمن	١	٠.٩
المجموع الكلي		١١١	١٠٠

الجدول رقم (٥)

اعضاء برلمان اقليم كوردستان من حيث التحصيل العلمي

ذ	الشهادة	الرقم	٪
١	دكتوراة	١٩	١٧.١
٢	ماجستير	١١	٩.٩
٣	بكالوريوس	٥٢	٤٦.٨
٤	دبلوم عالي	–	–
٥	دبلوم	١١	٩.٩
٦	اعدادية	١١	٩.٩
٧	متوسطة	٧	٦.٣
المجموع الكلي		١١١	١٠٠

الجدول رقم (٦)

اعضاء البرلمان من حيث التكوين الديني

ذ	الدين	العدد	٪
١	الاسلام	١٠٤	٩٣.٧
٢	المسيحية	٦	٥.٤
٣	الايزيديين	١	٠.٩
المجموع الكلي		١١١	١٠٠

الجدول رقم (٧)

تقسيم اعضاء البرلمان من حيث المحافظات

ذ	المحافظة	عدد المقاعد	٪
١	اربيل	٣٠	٢٧.٠
٢	السليمانية	٤٨	٤٤.١
٣	دهوك	٣٣	٢٨.٨
المجموع الكلي		١١١	١٠٠

الجدول رقم (٨)

تقسيم اعضاء البرلمان من حيث المحافظات وفقا للكتل البرلمانية

ذ	فراكسيون	مجموع المقاعد	اربيل	٪	سليمانية	٪	دهوك	٪	مجموع النسب
١	قائمة الحزب الديمقراطي الكوردستاني	٣٨	١٠	٢٦.٣	٣	٧.٩	٢٥	٦٥.٨	٪١٠٠
٢	قائمة حركة التغيير	٢٤	٦	٢٥.٠	١٨	٧٥.٠	٠	٠.٠	٪١٠٠
٣	قائمة الاتحاد الوطني الكوردستاني	١٨	٣	١٦.٧	١٥	٨٣.٣	٠	٠.٠	٪١٠٠
٤	قائمة الاتحاد الاسلامي الكوردستاني	١٠	٢	٢٠.٠	٤	٤٠.٠	٤	٤٠.٠	٪١٠٠
٥	قائمة الجماعة الاسلامية الكوردستانية	٦	٢	٣٣.٣	٤	٦٦.٧	٠	٠.٠	٪١٠٠
٦	قائمة الحركة الاسلامية الكوردستانية	١	٠	٠.٠	١	١٠٠.٠	٠	٠.٠	٪١٠٠
٧	الحزب الاشتراكي الديمقراطي الكوردستاني	١	٠	٠.٠	١	١٠٠.٠	٠	٠.٠	٪١٠٠
٨	قائمة ازادي	١	٠	٠.٠	١	١٠٠.٠	٠	٠.٠	٪١٠٠
٩	قائمة الاتجاة الثالث	١	٠	٠.٠	١	١٠٠.٠	٠	٠.٠	٪١٠٠
١٠	قائمة الرافدين	٢	٠	٠.٠	٠	٠.٠	٢	١٠٠.٠	٪١٠٠
١١	التجمع الشعبي الكلداني االشوري السرياني	٢	١	٥٠.٠	٠	٠.٠	١	٥٠.٠	٪١٠٠
١٢	قائمة التقدم التركماني	٢	٢	١٠٠.٠	٠	٠.٠	٠	٠.٠	٪١٠٠
١٣	قائمة اربيل التركمانية	١	١	١٠٠.٠	٠	٠.٠	٠	٠.٠	٪١٠٠
١٤	قائمة التغيير والتجديد التركمانية	١	١	١٠٠.٠	٠	٠.٠	٠	٠.٠	٪١٠٠
١٥	قائمة الجبهة التركمانية	١	١	١٠٠.٠	٠	٠.٠	٠	٠.٠	٪١٠٠
١٦	قائمة ابناء النهرين	١	١	١٠٠.٠	٠	٠.٠	٠	٠.٠	٪١٠٠
١٧	قائمة الارمن	١	٠	٠.٠	٠	٠.٠	١	١٠٠.٠	٪١٠٠
	المجموع الكلي	١١١	٣٠		٤٨		٣٣		

اولى جلسات البرلمان في دورته الرابعة وانتخاب هيئة رئاسة البرلمان

وفقا للقوانين كان يجب عقد اول جلسة للبرلمان قبل ٢٠١٣/١١/١، اي قبل انتهاء الدورة الثالثة كان يجب على الدورة الرابعة ان تعقد اولى جلساتها ولكن ماحدث بان اولى جلسات الدورة الرابعة لم تعقد قبل ٢٠١٣/١١/٦، وان ذلك كان مخالفة قانونية حيث كان هنالك فراغ قانوني في الاقليم خلال ستة ايام

اولى جلسات البرلمان كوردستان في هذه الدورة عقدت في يوم (٢٠١٣/١١/٦) بهدف اداء اليمين القانوني من قبل اعضاء في البرلمان ،وكان يجب بموجب المادة (١٣) من النظام الداخلي ان يقوم اعضاء البرلمان باداء اليمين القانوني وان يتم اختيار هيئة رئاسة البرلمان. [١] ولكن قام اعضاء البرلمان باداء اليمين القانوني فقط وانه لم يتم تنفيذ الفقرة الثانية والتي كان يجب بموجبها اختيار هيئة رئاسة البرلمان.

(١) –المادة ١٣ في المنهاج الداخلي للبرلمان والتي تنص على :

١– ان الرئيس المؤقت بعد ادائه اليمين القانوني يفتح باب الترشيح لمناصب هيئة رئاسة البرلمان والتي تتضمن رئيس البرلمان ونائبه وسكرتير البرلمان .

٢– بعد اغلاق باب الترشيح تبدا عملية التصويت السري ويفوز الشخص الذي يحصل على اعلى عدد من اصوات الحاضرين.

انتخاب هيئة رئاسة الدورة الرابعة لبرلمان اقليم كوردستان

في يوم (٢٠١٤/٤/٢٩) قام برلمان كوردستان بانتخاب هيئة رئاسة البرلمان بعد مرور سبعة اشهر وتسعة ايام من الانتخابات، وبعد خمسة اشهر وعشرين يوما من اداء اليمين القانوني من قبل اعضاء البرلمان وكانت بالشكل التالي :

١–يوسف محمد صادق – رئيس البرلمان – عن حركة التغيير – (٨٤) صوتا.

٢–جعفر ايمينكي – نائب الرئيس – عن كتلة الحزب الديمقراطي – (٧٩) صوتا

٣–فخرالدين طاهر – سكرتير البرلمان – عن كتلة الجماعة الاسلامية – (٧٣) صوتا ولكن في يوم٢٠١٥/١٠/١٢ .تم منع رئيس البرلمان من دخول مدينة اربيل ومنذ ذلك اليوم لم يتمكن رئيس البرلمان من دخول البرلمان وان البرلمان بقي بدون رئيس وانه في يوم (٢٠١٧/٩/٣٠) قام رئيس البرلمان بتقديم استقالته. وفي يوم (٢٠١٧/١٠/١٨) تم انتخاب بيكرد دلشاد كسكرتير للبرلمان لغاية انتهاء الدورة وانه في اولى جلسات البرلمان حصلت حالة من الصدام والمشاحنات بين كتلة الاتحاد الوطني الكوردستاني من جهة وبين كتلة حركة التغيير والحزب الديمقراطي من جهة اخرى ،وان ذلك تكرر في الدورة البرلمانية الخامسة عندما قاطعت كتلة الاتحاد الوطني جلسة انتخاب رئاسة البرلمان في يوم٢٠١٩/٢/١٨.

لجان البرلمان

اولا : اللجان الدائمية:

ان برلمان كوردستان يضم (٢٢) لجنة مختلفة ،وانه وفقا للنظام الداخلي في المادة (٣٧) اشارت الى تشكيل اللجان، وان اي من اعضاء البرلمان يحق له ان يكون عضوا في اي لجنة وفقا لرغبته او تخصصه ،وان اي لجنة يجب ان لاتقل عن خمسة اعضاء ولاتزيد عن (١١) عضوا ،وان عمل هذه اللجان هو متابعة المشاريع واعمال الحكومة والاتصال بالمواطنين بهدف الاطلاع على مشاكلهم. [٢]

وانه في الدورة الثالثة كان عدد اللجان ١٩ لجنة ولكنه في الدورة الرابعة تم تعديل هذه المادة في النظام الداخلي [٣]، وان عدد اللجان تم زيادتها الى ٢٢ لجنة اي زيادة عدد اللجان ثلاث لجان اخرى:-

١. لجنة الصناعة والطاقة والموارد الطبيعية
٢. لجنة حقوق الانسان
٣. لجنة شؤون البيشمركة والشهداء وضحايا الابادة الجماعية
٤. لجنة شؤون المجتمع المدني
٥. لجنة النزاهة
٦. لجنة الرياضة والشباب
٧. لجنة خدمات البلديات
٨. لجنة الاوقاف والشؤون الدينية
٩. لجنة العلاقات والثقافة والاعلام
١٠. لجنة الشؤون الاجتماعية والاطفال والاسرة
١١. لجنة حماية المستهلك
١٢. لجنة شؤون الصحة والبيئة
١٣. لجنة الدفاع عن حقوق المراة
١٤. لجنة المالية وشؤون الاقتصاد
١٥. لجنة الداخلية والامن

---

(٢) – وفقا للقرار رقم (٤) في برلمان كوردستان والصادر في ٢٠١٤/٥/٧ ، يتم تشكيل اللجان ويتم اختيار اعضائها وان عددها ١٨ لجنة،وقبل ذلك تم اتخاذ القرار رقم(٢) الصادر من البرلمان في ٢٠١٤/٥/٤ بموجبه تم تشكيل اللجنة القانونية.

(٣) – وفقا للقرار رقم (٩) الصادر من برلمان كوردستان في ٢٠١٤/٦/١٦ ، اشارت الى انه تم اضافة ثلاثة لجان وهم (لجنة المناطق الكوردستانية خارج الاقليم – ولجنة شؤون البرلمان و لجنة العلاقات والجالية الكوردية) .

١٦. لجنة الشؤون القانونية

١٧. لجنة التربية والتعليم العالي

١٨. لجنة الزراعة والري

١٩. لجنة الاعمال

٢٠. لجنة المناطق الكوردستانية خارج الاقليم

٢١. لجنة شؤون البرلمان

٢٢. لجنة العلاقات والجاليات الكوردية

الملاحظات حول اللجان الدائمية

١- لم يتم مراعاة التخصص في اختيار الاعضاء في لجان البرلمان .

٢- ان لجان البرلمان لم يقوموا باداء مهامهم بالشكل الامثل في كتابة التقارير حول مشاريع القوانين وان ذلك يعد سببا لعدم تمكن البرلمان من عقد اجتماعاته كون بسبب عدم جاهزية مشاريع القوانين كي تم عرضها في برنامج عمل الجلسات .

٣- مجموع الكلي للتقارير التي كان يجب على اللجان ان تقوم بكتابتها (٤٩٥) تقرير ،ولكن اللجان قامت بكتابة (١٤٩) تقرير خلال خمس سنوات ، اي انه لم يتمكن كتابة (٣٤٦) تقرير كان يفترض كتابتها .

٤- ان لجان البرلمان لم تقم بمهامها في مراقبة الوزارات والهيئات والدوائر والمرتبطة بها وكان عملها الرقابي ضعيف .

٥- ان هذه اللجان كانت مقصرة في كتابة التقارير حول مشاريع القوانين وانها لم تقم بواجباتها بالشكل المطلوب مثل لجان القانونية والمالية والداخلية والتربية والتعليم العالي والصحة والاعمار والثقافة والشهداء وضحايا الابادة وحقوق الانسان والنزاهة .

٦- ان لجان الدفاع عن حقوق المراة ،والجاليات الكوردية في المهجر ،والرياضة والشباب ،والمناطق الكوردستانية خارج الاقليم سجلت اسوء اداء ومستوى في تنفيذ مهامهم وهي.

٧- ان ا لجان البلديات وشؤون البرلمان والمجتمع المدني والصناعة والطاقة سجلت مستوى متوسط في النشاط .

٨- افضل اللجان من حيث مستوى الاداء من حيث تنفيذ مهامها وكتابة التقارير كانت لجان الزراعة والشؤون الاجتماعية والاوقاف .

ثانيا : اللجان المؤقتة :

في الدورة الرابعة تم تشكيل اللجان المؤقتة التالية:

١- لجان التحقيق حول الاحداث التي حدثت في محافظتي السليمانية واربيل في ٢٠١٤/٤/٣٠ و الايام التي تلتها، [٤]

٢- لجنة اعادة صياغة المنهاج الداخلي للبرلمان[٥]

٣- اللجنة المؤقتة في برلمان كوردستان الخاصة بترشيح اعضاء مجلس المفوضين[٦].

٤- اللجنة المؤقتة لمتابعة والتقصي حول اعتبار الجرائم المرتكبة ضد مكونات

٥- لجنة اعداد مشروع مسودة دستور اقليم كوردستان في اقليم كوردستان.[٧]

٦- لجنة المشتركة من قبل لجنتي النزاهة والثروات الطبيعية من اجل متابعة الاشخاص المتهمين بالتجارة مع تنظيم داعش ولكن عمل وعمل هذه اللجنة لم تتوصل الى اي نتائج .

---

(٤) – وفقا للقرار رقم (٣) والصادرة من برلمان كوردستان في ٢٠١٤/٥/٤ ، ان هذه اللجنة تتكون من ستة اعضاء .

(٥) – وفقا للقرار رقم (١٠) الصادرة من البرلمان في ٢٠١٤/٦/١٦ ، ان هذه اللجنة تتكون من (١٣) عضوا.

(٦) – وفقا للقرار رقم (٢١) الصادر من برلمان كوردستان في ٢٠١٤/٩/٢٣ ، ان هذه اللجنة تضم (٨) عضوا .

(٧) – ان هذه اللجنة في (٢٠١٥/٥/٢٥) ولغاية (٢٠١٥/٨/٢٨) اي (٩٠) يوما ، لم تتمكن من اكمال اعمالها وانها قامت باعداد ٧٤ مادة فقط من مواد الدستور وان اللجنة طالبت ب٩٠ يوما اخرى لاكمال اعمالها ولكنه لم يتم تمديد عملها من قبل البرلمان .

مشاريع القوانين والقرارات التي تم تقديمها خلال الدورة البرلمانية الرابعة وتم اجراء قراءة اولى لها

الجدول رقم (٩)

ع	اسم القانون والقرار	تاريخ القراءة
١	مشروع قانون التعديل الثالث لقانون رئاسة اقليم كوردستان رقم ١ لسنة ٢٠٠٥ المعدلة	٢٠١٤/٥/٧
٢	مشروع قانون صندوق العائدات النفط والغاز	٢٠١٤/٥/٧
٣	مشروع قانون (صندوق كوردستان للعائدات النفطية في اقليم كوردستان العراق)، من قبل مجلس الوزراء	٢٠١٤/٥/٧
٤	مشروع قانون تكريم البيشمركة	٢٠١٤/٥/٧
٥	مشروع قانون شركة كوردستان للاكتشافات والانتاج النفطي	٢٠١٤/٥/٧
٦	مشروع قانون تعديل قانون تنظيم التظاهرات في اقليم كوردستان رقم ١١ لسنة ٢٠١٠	٢٠١٤/٥/٧
٧	مشروع قانون تعديل قانون تنظيم التظاهرات رقم ١١ لسنة ٢٠١٠	٢٠١٤/٥/١٤
٨	مشروع قانون التعديل الدائم لمنح السلف وتاثيرها علي اقتصاد اقليم كوردستان	٢٠١٤/٥/٧
٩	مشروع قانون تعديل قانون الاستثمار رقم (٤) لسنة ٢٠٠٦.	٢٠١٤/٥/٧
١٠	مشروع قانون اللغات الرسمية في اقليم كوردستان	٢٠١٤/٥/١٤
١١	مشروع قانون منح الموازنات للاحزاب السياسية	٢٠١٤/٥/١٤
١٢	مشروع قانون الهيئة المستقلة للانتخابات والاستفتاء في اقليم كوردستان	٢٠١٤/٥/١٤
١٣	مشروع قانون الهيئة العليا المستقلة للانتخابات والاستفتاء في اقليم كوردستان العراق	٢٠١٤/٧/٧
١٤	مشروع قرار عاصمة السلام في اقليم كوردستان والعراق	٢٠١٤/٥/١٤
١٥	مشروع قانون قانون الادعاء العام في اقليم كوردستان رقم ١	٢٠١٤/٥/٢٠
١٦	مشروع قانون قانون الادعاء العام في اقليم كوردستان رقم ٢	٢٠١٤/٥/٢٠
١٧	مشروع قانون انهاء العمل بقانون مكافحة الارهاب رقم رقم ٣ لسنة ٢٠٠٦ في اقليم كوردستان العراق	٢٠١٤/٥/٢٠
١٨	مشروع قانون تفعيل قانون التقاعد الموحد في العراق	٢٠١٤/٥/٢٠
١٩	مشروع قانون محاربة الفساد في اقليم كوردستان العراق	٢٠١٤/٥/٢٠
٢٠	مشروع قانون الهيئة الوطنية للتفاوض	٢٠١٤/٥/٢٠
٢١	مشروع قانون حصة المواطنين من الثروات الطبيعية	٢٠١٤/٥/٢٠
٢٢	مشروع قانون التعديل الثالث لقانون تقاعد اعضاء البرلمان رقم ١٣ لسنة ١٩٩٩ المعدلة .	٢٠١٤/٥/٢٦
٢٣	مشروع قانون حماية الاغذية	٢٠١٤/٥/٢٦
٢٤	مشروع قانون تعديل الرواتب	٢٠١٤/٥/٢٦
٢٥	مشروع قانون تنظيم نقل وزرع الاعضاء البشرية في اقليم كوردستان العراق	٢٠١٤/٥/٢٦
٢٦	مشروع قانون تفعيل قانون التضمين الاتحادي رقم (١٢) لسنة ٢٠٠٦.	٢٠١٤/٥/٢٦
٢٧	مشروع قانون مساعدة النساء اللواتي لا معيل لهن	٢٠١٤/٥/٢٦
٢٨	مشروع قانون تمديد العمل بقانون الارهاب	٢٠١٤/٥/٢٦

٢٩	مشروع قانون صندوق الرواتب والتقاعد في اقليم كوردستان العراق	٢٠١٤/٥/٢٦
٣٠	مشروع قرار حل القرار رقم ٥٥ لسنة ٢٠٠٤ لبرلمان قليم كوردستان	٢٠١٤/٧/٧
٣١	مشروع قانون الضمان الصحي –١–	٢٠١٤/٧/٧
٣٢	مشروع قانون الضمان الصحي –٢–	٢٠١٤/٧/٧
٣٣	مشروع قانون مجلس وجهاز شؤون التفاوض	٢٠١٤/٧/٧
٣٤	مشروع قانون هيئة الاعمار والخدمات للارياف في اقليم كوردستان	٢٠١٤/٧/٧
٣٥	مشروع قانون تعديل قانون صندوق الدعم لمصابي السرطان في اقليم كوردستان الرقم (١١)لسنة ٢٠١٢.	٢٠١٤/٧/٧
٣٦	مشروع قانون الضمان الزراعي في اقليم كوردستان	٢٠١٤/٧/٧
٣٧	مشروع قرار الابادة الجماعية في شنكال والمناطق المحيطة بها	٢٠١٤ /٩/٣
٣٨	مشروع قرار تعريف كارثة شنكال بانها ابادة جماعية	٢٠١٤/٩/٣
٣٩	مشروع قرار الاعتراف بالجرائم التي ارتكبت بحق الكورد الايزيديين واعتبارها جرائم ابادة جماعية	٢٠١٤/٩/٣
٤٠	مشروع قانون تعديل قانون العوبات العراق رقم (١١) لسنة ١٩٦٩.	٢٠١٤/٩/٣
٤١	مشروع قانون حماية المكونات القومية والمذهبية والدينية في اقليم كوردستان العراق .	٢٠١٤/٩/٣
٤٢	مشروع قانون تنظيم حقوق المكونات في اقليم كوردستان	٢٠١٤/٩/٢٣
٤٣	مشروع قانون التربية والتعليم	٢٠١٤/٩/٣
٤٤	مشروع قانون التربية في اقليم كوردستان	٢٠١٤/٩/٢٣
٤٥	مشروع قانون التربية والتعليم في اقليم كوردستان	٢٠١٥/٣/٩
٤٦	مشروع قانون تعديل النظام الداخلي لبرلمان اقليم كوردستان	٢٠١٤/٩/٢٣
٤٧	مشروع قانون التعديل الاول لقانون الهيئة العامة للنزاهة في اقليم كوردستان رقم ٣ لسنة ٢٠١١	٢٠١٤/١٠/٢٢
٤٨	مشروع قانون الرقابة والتعاون الاجتماعي	٢٠١٤/١٠/٢٢
٤٩	مشروع قانون الضمان الاجتماعي لربات البيوت في اقليم كوردستان العراق	٢٠١٤/٥/٢٠
٥٠	مشروع قانون لرعاية المسنين في اقليم كوردستان رقم.–١–	٢٠١٤/٥/٢٦
٥١	مشروع قانون لرعاية المسنين في اقليم كوردستان رقم.–٢	٢٠١٤/٥/٢٦
٥٢	مشروع قانون لرعاية القاصرين رقم (٧٨)لسنة ١٩٨٠المعدلة	٢٠١٤/٧/٧
٥٣	مشروع قانون قانون الضمان الاجتماعي للايتام	٢٠١٤/٧/٧
٥٤	مشروع قانون الخاص بقصار القامة في اقليم كوردستان	٢٠١٤/٧/٧
٥٥	مشروع قانون التامين الاجتماعي في اقليم كوردستان	٢٠١٤/١٢/٢٤
٥٦	مشروع قانون الخطوط العامة للضمان الاجتماعي في اقليم كوردستان	٢٠١٤/١٢/٣١
٥٧	مشروع قانون تعديل قانون الجزاء العراق رقم (١١١) لسنة ١٩٦٩. –١–	٢٠١٤/١٠/٢٢
٥٨	مشروع قانون تعديل قانون الجزاء العراق رقم (١١١) لسنة ١٩٦٩. –٢–	٢٠١٤/١٠/٢٢
٥٩	مشروع قانون تعديل قانون محاربة البغاء رقم (٨) لسنة ١٩٨٨	٢٠١٤/١٠/٢٢

٦٠	مشروع قانون محاربة البغاء	٢٠١٤/١٠/٢٢
٦١	مشروع قانون العفو العام في اقليم كوردستان –١–	٢٠١٤/١٠/٢٢
٦٢	مشروع قانون العفو العام في اقليم كوردستان . –٢–	٢٠١٤/١٠/٢٢
٦٣	مشروع قانون تعديل قانون محافظات اقليم كوردستان (٣)لسنة ٢٠٠٩.	٢٠١٤/١٠/٢٢
٦٤	مشروع قانون المأذون الشرعي.	٢٠١٤/١٠/٢٢
٦٥	مشروع قانون (القانون الاساسي لجمعية الهلال الاحمر الكردستاني).	٢٠١٤/١٠/٢٢
٦٦	مشروع قرار (استحداث محافظة زاخو في اقليم كوردستان ـ العراق).	٢٠١٤/١٠/٢٢
٦٧	مشروع قرار تثمين جهود الموظفين بناءا على طلب عدد من اعضاء البرلمان وفقا للمادة ٧١ من النظام الداخلي للبرلمان رقم ١ لستة ١٩٩٢ المعدلة	٢٠١٤/١١/١٠
٦٨	مشروع قانون تعديل الاول لقانون وزارة التعليم العالي والبحث العلمي في اقليم كوردستان رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٨ وفقا للمادة ٧١ من النظام الداخلي لبرلمان كوردستان رقم ١ لسنة ١٩٩٢ المعدلة	٢٠١٤/١١/١٠
٦٩	مشروع قانون سحب الرصيد عن طريق القروض في اقليم كوردستان والمرسلة من قبل مجلس الوزراء	٢٠١٤/١١/١٩
٧٠	مشروع قانون التعديل الاول لقانون الاستثمار في اقليم كوردستان رقم ٤ لسنة ٢٠٠٦	٢٠١٤/١١/١٩
٧١	مشروع قانون شركة كوردستان للاستكشافات والاستثمار في القطاع النفطي	٢٠١٤/١١/٢٥
٧٢	مشروع قانون تعديل قانون ادارة البلديات في اقليم كوردستان	٢٠١٤/١٢/٣
٧٣	مشروع قانون حقوق وامتيازات العاملين في مجال رفع الالغام في اقليم كوردستان	٢٠١٤/١٢/٣
٧٤	مشروع قانون تعديل قانون مجلس الوزراء رقم (٣)لسنة ١٩٩٢المعدلة والمرسلة من قبل رئاسة مجلس الوزراء	٢٠١٤/١٢/٣
٧٥	مشروع قرار منع ارسال اكثر من اثنين من افراد البيشمركة الى جبهات القتال	٢٠١٤/١٢/٣
٧٦	مشروع قانون محاربة تهريب النفط والمنتجات النفطية	٢٠١٤/١٢/٩
٧٧	مشروع قانون تفعيل وتعديل قانون محاربة تهريب النفط والمنتجات النفطية رقم (٤١)لسنة ٢٠٠٨ والمرسلة من قبل مجلس النواب العراقي	٢٠١٤/١٢/٩
٧٨	مشروع قانون تعديل قانون رقم (٢٢)لسنة ٢٠١١ الخاصة بالامتيازات ذوي الاحتياجات الخاصة وحقوقهم في اقليم كوردستان	٢٠١٤/١٢/٩
٧٩	مشروع قانون التعديل الاول لقانون رعاية ذوي الاحتياجات الخاصة رقم (٢٢)لسنة ٢٠١١.	٢٠١٤/١٢/١٦
٨٠	مشروع قانون النشيد الوطني في اقليم كوردستان . –١–	٢٠١٤/١٢/٩
٨١	مشروع قانون النشيد الوطني في اقليم كوردستان. –٢–	٢٠١٤/١٢/٩
٨٢	مشروع قرار تحسين اوضاع البيشمركة	٢٠١٤/١٢/٩
٨٣	مشروع قانون اعداد مشروع دستور اقليم كوردستان للاستفتاء	٢٠١٤/١٢/١٦
٨٤	مشروع قرار حقوق وامتيازات البيشمركة وذويهم	٢٠١٤/١٢/١٦
٨٥	مشروع قرار اعفاء قوات البيشمركة وقوات وزارة الداخلية من سلف الزواج والعقار	٢٠١٤/١٢/١٦
٨٦	مشروع قرار منح قوات البيشمركة وضباط البيشمركة في جبهات القتال قدم لمدة سنة واحدة	٢٠١٤/١٢/١٦

٨٧	مشروع قانون تعديل قانون خدمة وتقاعد قوات وزارة الداخلية رقم (١٨) لسنة ٢٠١١.	٢٠١٤/١٢/١٦
٨٨	مشروع قانون التعديل الثالث لقانون رقم (٩)لسنة ٢٠٠٧ الخاصة بامتيازات ذوي الشهداء والمؤنفلين.	٢٠١٤/١٢/١٦
٨٩	مشروع قانون ادارة وحماية الثروات المائية في اقليم كوردستان	٢٠١٤/١٢/١٦
٩٠	مشروع قانون اعضاء الرقابة على برلمان كوردستان	٢٠١٤/١٢/١٦
٩١	مشروع قانون الارشفة في اقليم كوردستان	٢٠١٤/١٢/١٦
٩٢	مشروع قانون مركز حفظ المخطوطات في اقليم كوردستان	٢٠١٤/١٢/١٦
٩٣	مشروع قانون الضمان الزراعي	٢٠١٤/١٢/١٦
٩٤	مشروع قانون التعديل الاول للقانون رقم (٤)لسنة ٢٠١٤، قانون المفوضية العليا المستقلة للانتخابات والاستفتاء في اقليم كوردستان	٢٠١٤/١٢/١٨
٩٥	مشروع قانون تعديل قانون تقاعد معاقي قوات البيشمركة رقم ٣٤ لسنة ٢٠٠٧	٢٠١٤/١٢/١٨
٩٦	مشروع قانون هيئة النازحين في اقليم كوردستان	٢٠١٤/١٢/١٨
٩٧	مشروع قانون تعديل قانون الخدمة والتقاعد للقوات الامنية والداخلية رقم (١٨) لسنة ٢٠١١	٢٠١٤/١٢/١٨
٩٨	مشروع قانون التعديل الاول للقانون رقم (٢) لسنة ٢٠١٣لقانون الجامعات الاهلية في اقليم كوردستان	٢٠١٤/١٢/٢٤
٩٩	مشروع قانون التعديل الاول للقانون رقم (٢) لسنة ٢٠١٣،قانون الجامعات الاهلية في اقليم كوردستان	٢٠١٤/١٢/٢٤
١٠٠	مشروع قانون اعفاء قوات البيشمركة والاجهزة الامنية والداخلية من سلف العقار والزواج .	٢٠١٤/١٢/٢٤
١٠١	مشروع قانون اعفاء شهداء البيشمركة والاجهزة الامنية والداخلية من سلف العقار والزواج .	٢٠١٤/١٢/٢٤
١٠٢	مشروع قرار الابقاء على راتب واحد للاشخاص الذين يحصلون على اكثر من راتب واحد	٢٠١٤/١٢/٢٤
١٠٣	مشروع قرار حماية السيادة في اقليم كوردستان .	٢٠١٤/١٢/٢٤
١٠٤	مشروع قرار اخلاء وتسليم المباني الحكومية الى الحكومة	٢٠١٤/١٢/٣١
١٠٥	مشروع قانون تعديل قانون رقم (١٣)لسنة ٢٠٠١ قانون صندوق التقاعد الصحفيين والاعلاميين في اقليم كوردستان	٢٠١٤/١٢/٣١
١٠٦	مشروع قانون تعديل الاول لقانون السلطة القضائية رقم (٢٣) لسنة ٢٠٠٧.	٢٠١٤/١٢/٣١
١٠٧	مشروع قانون تعديل قانون المخدرات رقم (٦٨)لسنة ١٩٦٥المعدلة	٢٠١٤/١٢/٣١
١٠٨	مشروع قرار حول العنوان الوظيفي ومكان تعيين خريجي العلوم السياسية	٢٠١٤/١٢/٣١
١٠٩	مشروع قرار العنوان الوظيفي لخريجي العلوم السياسية والعلاقات الدولية.	٢٠١٤/١٢/٣١
١١٠	مشروع قانون تعديل الاول لقانون السلطة القضائية (٢٣)لسنة ٢٠٠٧.	٢٠١٤/١٢/٣١
١١١	مشروع قانون هيئة العامة للسلامة وجودة المنتجات المحلية والاستيراد في اقليم كوردستان العراق	٢٠١٤/١٢/٣١
١١٢	مشروع قانون حماية وحدة شعب وارض اقليم كوردستان العراق	٢٠١٤/١٢/٣١
١١٣	مشروع قانون وضع العيادات الطبية للاسنان في المدارس الاساسية	٢٠١٤/١٢/٣١
١١٤	مشروع قانون تعديل الثالث لقانون المحاماة رقم (١٧)لسنة ١٩٩٩.	٢٠١٤/١٢/٣١
١١٥	مشروع قرارالخاص بتعديل رواتب الرتب الخاصة في الرئاسات الثلاث (البرلمان ومجلس الوزراء	٢٠١٤/١٢/٣١

	ورئاسة اقليم كوردستان)والدوائر المرتبطة بها	
١١٦	مشروع قانون ادارة محافظة حلبجة في اقليم كوردستان	٢٠١٥/١/٢٧
١١٧	مشروع قرار انتخابات مجالس الاقضية والنواحي في اقليم كوردستان	٢٠١٥/٢/٥
١١٨	مشروع قانون الادعاء العام في اقليم كوردستان	٢٠١٥/٣/٩
١١٩	مشروع قانون فصل القطاع الخاص عن القطاع العام في القطاع الصحي باقليم كوردستان	٢٠١٥/٣/٩
١٢٠	مشروع قانون تعديل الرواتب	٢٠١٥/٣/٩
١٢١	مشروع قانون تعديل رواتب في اقليم كوردستان	٢٠١٥/٣/٩
١٢٢	مشروع قانون تعديل قانون الرقم (٤)لسنة ٢٠٠٦ الخاص بقانون الاستثمار في اقليم كوردستان	٢٠١٥/٣/٩
١٢٣	مشروع قانون منع التجاوزات	٢٠١٥/٣/٩
١٢٤	مشروع قرار تحويل قضاء كويه الى محافظة	٢٠١٥/٤/١
١٢٥	مشروع قرار تعويض ذوي الشهداء والمصابين في تظاهرات ١٧ شباط ٢٠١٧ والايام التي تلتها	٢٠١٥/٤/١
١٢٦	مشروع قرار تسمية قضاء رانية باسم عاصمة الحرية	٢٠١٥-٤-٧
١٢٧	مشروع قرار تحويل ادارة كرميان الى محافظة	٢٠١٥-٤-٧
١٢٨	مشروع قانون تفعيل وتعديل قانون استيراد وبيع المنتجات النفطية رقم (٩)لسنة ٢٠٠٦ في اقليم كوردستان	٢٠١٥/٤/٢١
١٢٩	مشروع قانون شركة كوردستان لتصفية النفط ومنتجاته KODO.	٢٠١٥/٤/٢١
١٣٠	مشروع تعديل قانون الاحوال الشخصية رقم (١٨٨)لسنة ١٩٥٩ في اقليم كوردستان العراق	٢٠١٥/٤/٢١
١٣١	مشروع قانون تعويض متضرري عمليات تهجير المناطق الحدودية في اقليم كوردستان	٢٠١٥/٤/٢١
١٣٢	مشروع قانون حماية حقوق المريض والاطباء والعاملين في القطاع الصحي	٢٠١٥/٤/٢١
١٣٣	مشروع قرار اختيار يوم ٢٠١٤/٨/٣ كيوم للابادة الجماعية في شنكال	٢٠١٥/٤/٢١
١٣٤	مشروع قرار خاص باللاجئين والذين تم اعادتهم	٢٠١٥/٤/٢١
١٣٥	مشروع قانون لمحاربة الاتجار بالبشر في اقليم كوردستان العراق	٢٠١٥/٤/٢٩
١٣٦	مشروع قانون محاربة الاساءة للاديان في اقليم كوردستان العراق	٢٠١٥/٤/٢٩
١٣٧	مشروع قانون ايقاف العمل بقانون الايجار العقارات رقم (٩)لسنة ٢٠٠٨ في اقليم كوردستان العراق	٢٠١٥/٤/٢٩
١٣٨	مشروع قانون اعادة النظر وتنظيم التقاعد المدني والعسكري .	٢٠١٥/٥/٢٠
١٣٩	مشروع قانون تفعيل وتعديل قانون الاتجار بالمواد المهربة والممنوعة في الاسواق المحلية رقم (١٨)لسنة ٢٠٠٨ المعدلة في العراق	٢٠١٥/٥/٢٠
١٤٠	مشروع قانون تعديل تنفيذ قانون التنفيذ العراقية رقم (٤٥)لسنة ١٩٨٠.	٢٠١٥/٥/٢٠
١٤١	مشروع قانون التعديل الثاني لقانون اطفاء وافراز الاراضي في حدود البلديات رقم (٣)لسنة ١٩٩٨	٢٠١٥/٥/٢٠
١٤٢	مشروع قانون التعديل الاول لقانون وزارة البيشمركة رقم (١٩)لسنة ٢٠٠٧	٢٠١٥/٥/٢٠
١٤٣	مشروع قرارتامين الوحدات السكنية لمقاتلي البيشمركة والذين شاركوا في الحرب ضد تنظيم داعش ولايمتلكون وحدات سكنية	٢٠١٥/٥/٢٠

١٤٤	مشروع قانون الذين نجوا بمفردهم من عمليات الانفال والابادة الجماعية واستخدام الاسلحة الكيمياوية في حلبجة	٢٠١٥/٦/٩
١٤٥	مشروع قانون عدم حجب رواتب الباقين بمفردهم من ضحايا الابادة الجماعية	٢٠١٥/٦/٩
١٤٦	مشروع قانون التعديل الاول لقانون اللغات الرسمية في اقليم كوردستان رقم (٦)لسنة ٢٠١٤.	٢٠١٥/٦/٩
١٤٧	مشروع قانون منع لافعال والتصرفات التي تتعارض مع الاخلاق والعادات لذوي المهن الطبية والصحية اقليم كوردستان العراق	٢٠١٥/٦/٢٢
١٤٨	مشروع قانون تعديل قانون رئاسة اقليم كوردستان رقم (١)لسنة ٢٠٠٥.	٢٠١٥/٦/٢٢
١٤٩	مشروع قانون التعديل الرابع لقانون رئاسة اقليم كوردستان رقم (١)لسنة ٢٠٠٥.	٢٠١٥/٦/٢٢
١٥٠	مشروع قانون التعديل الرابع لقانون رئاسة اقليم كوردستان رقم (١)لسنة ٢٠٠٥.	٢٠١٥/٦/٢٢
١٥١	مشروع قانون التعديل الرابع لقانون رئاسة اقليم كوردستان رقم (١)لسنة ٢٠٠٥.	٢٠١٥/٦/٢٢
١٥٢	مشروع قانون تعديل تطبيق قانون الشؤون المدنية رقم (٦٥)لسنة ١٩٧٢المعدلة .	٢٠١٥/٦/٢٢
١٥٣	مشروع قانون التعديل الثالث لقانون المحاماة في اقليم كوردستان العراق رقم (١٧)لسنة ١٩٩٩.	٢٠١٥/٦/٣٠
١٥٤	مشروع قانون التعديل الثالث لقانون صندوق تقاعد المحامين (١٨)لسنة ١٩٩٩ي المعدلة	٢٠١٥/٦/٣٠
١٥٥	مشروع قانون المحاماة في اقليم كوردستان	٢٠١٥/٦/٣٠
١٥٦	مشروع ايقاف العمل بقانون ايجارات	٢٠١٧/٩/٢٣
١٥٧	مشروع العمل بقانون الارهاب	٢٠١٧/٩/٢٣
١٥٨	مشروع قانون استمرار الدورة الرابعة لبرلمان اقليم كردستان	٢٠١٧/١٠/١٨
١٥٩	مشروع قانون توزيع صلاحيات رئاسة الاقليم على المؤسسات العامة وفقا للمادة ٧١ من النظام الداخلي للبرلمان رقم ١ لسنة ١٩٩٢ المعدلة	٢٩/١٠/٢٠١٧
١٦٠	مشروع قرار الغاء الادخار الاجباري لرواتب موظفي الاقليم	٢٠١٧/٩/٣٠،
١٦١	مشروع قانون التعديل الثاني لتطبيق قانون الايجارات رقم (٨٧) لسنة ١٩٧٩المعدلة في اقليم كردستان	٢٠١٧/١١/١٥
١٦٢	مشروع قانون العفو العام في اقليم كوردستان العراق	٢٠١٧/١١/١٥
١٦٣	مشروع قانون التعديل الثاني لتطبيق قانون ايجار العقارات رقم (٨٧)لسنة ١٩٧٩المعدلة	٢٠١٧/١١/١٥
١٦٤	مشروع قانون العفو العام في اقليم كردستان	٢٠١٧/١١/١٥
١٦٥	مشروع قانون قانون المرور رقم (٨٦)لسنة ٢٠٠٤ في اقليم كوردستان	٢٠١٧/١٢/٦
١٦٦	مشروع قانون مجلس شؤون المكونات في اقليم كوردستان	٢٠١٧/١٢/٦
١٦٧	مشروع قانون هيئة الوحدات الطبية الخاصة في اقليم كوردستان	٢٠١٧/١٢/٦
١٦٨	مشروع قانون تعديل (الغرامات)، في قانون العقوبات العراقي رقم (١١١)لسنة ١٩٩٢المعدلة	٢٠١٧/١٢/٦
١٦٩	مشروع قانون المجلس الطبي في اقليم كوردستان	٢٠١٧/١٢/٦
١٧٠	مشروع قانون تفعيل التعديل العشرين على قانون الملاكات رقم (٢٠)لسنة ١٩٦٠المعدلة	٢٠١٧/١٢/٦
١٧١	مشروع قانون التجاوزات على ممتلكات الدولة	٢٠١٧/١٢/٦
١٧٢	مشروع قانون تعديل قانون محاربة العنف الاسري (٨)لسنة ٢٠١١ في اقليم كوردستان	٢٠١٧/١٢/٦

١٧٣	مشروع قرار عدم اعتبار يوم (١/٦) عطلة رسمية باعتبارها يوم لتاسيس الجيش العراقي	٢٠١٧/١٢/١٧
١٧٤	مشروع قرار ايام العطل الرسمية القومية للتركمان	٢٠١٧/١٢/١٧
١٧٥	مشروع قرار اصدار البطاقات الالكترونية لموظفي اقليم كوردستان	٢٠١٧/١٢/١٧
١٧٦	قرار تنقية قوائم الذين يحصلون على الرواتب	٢٠١٧/١٢/١٧
١٧٧	قرار مصادرة واعادة الاراضي التي تم الحصول عليها بشكل غير مشروع	٢٠١٧/١٢/١٧
١٧٨	مشروع قانون الاصلاحات في التقاعد والرواتب والمخصصات والامتيازات والمنح في اقليم كوردستان	٢٠١٨/١/١٠
١٧٩	مشروع قانون ماسسة القوات المسلحة في اقليم كوردستان	٢٠١٨/١/١٠
١٨٠	مشروع قانون تفعيل قانون محاربة الاتجار بالبشر رقم (٢٨)لسنة ٢٠١٢في اقليم كوردستان	٢٠١٨/١/١٠
١٨١	مشروع قانون اعمار القرى في اقليم كوردستان	٢٠١٨/١/١٠
١٨٢	مشروع قانون تفعيل (قانون الحفاظ علي الوثائق– لسنة ٢٠١٦) في اقليم كوردستان	٢٠١٨/١/١٠
١٨٣	مشروع قانون تفعيل (قانون المتضررين الذين فقدوا جزءاً من اجسادهم جراء ممارسات النظام البائد–رقم (٥) لسنة ٢٠٠٩) في اقليم كوردستان	٢٠١٨/١/١٠
١٨٤	مشروع قانون تفعيل (قانون التوقيع الالكتروني والمعاملات الالكترونية رقم (٧٨) لسنة ٢٠١٢) في اقليم كوردستان	٢٠١٨/١/١٠
١٨٥	مشروع قانون تفعيل (قانون مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب رقم (٣٩) لسنة ٢٠١٥) في اقليم كوردستان	٢٠١٨/١/١٠
١٨٦	مشروع قرار التجاوز علي الممتلكات العامة بحجة انشاء البساتين	٢٠١٨/١/١٠
١٨٧	مشروع قرار الاعتراف بالجرائم الغير الانسانية التي ارتكبت في قضاء طوزخورماتو والمناطق الكوردستانية خارج الاقليم	٢٠١٨/١/١٠
١٨٨	مشروع قرار انشاء لجنة مؤقتة من قبل البرلمان للتحقيق حول تعرض المواطنين الكورد في قضاء طوزرخورماتو لعملية الابادة الجماعية والمناطق الكوردستانية خارج اقليم كوردستان في يوم ١٦/١٠/٢٠١٧، من قبل الجيش العراقي	٢٠١٨/١/١٠
١٨٩	مشروع قانون حماية شبكات ومؤسسات المياه في اقليم كوردستان	٢٠١٨/١/٣٠
١٩٠	مشروع قانون حصول النساء على حصة في مؤسسات اقليم كوردستان	٢٠١٨/٢/٦
١٩١	مشروع قانون تنظيم وتوحيد علاوي الخضر والفواكه	٢٠١٨/٢/٦
١٩٢	مشروع قانون تفعيل قانون التضمين رقم (٣١)لسنة (٢٠١٥) في اقليم كوردستان	٢٠١٨/٠٦/٢٦
١٩٣	مشروع قانون الاكاديمية العلمية السريانية في اقليم كوردستان	٢٠١٨/٠٦/٢٦
١٩٤	مشروع قانون تفعيل وتعديل وتطبيق قانون مكافحة الاتجار بالبشر رقم (٢٨) لسنة ٢٠١٢ في العراق باقليم كوردستان	٢٠١٨/٠٦/٢٦
١٩٥	مشروع قانون تعديل الاول لقانون توزيع صلاحيات رئاسة الاقليم على المؤسسات الدستورية رقم (٢) في سنة ٢٠١٧	٢٠١٨/٠٦/٢٦
١٩٦	مشروع قانون مجلس شؤون المرأة في اقليم كوردستان	٢٠١٨/٠٦/٢٦
١٩٧	مشروع قانون تعديل مكافحة الارهاب رقم (٣) لسنة ٢٠٠٦ في اقليم كوردستان	٢٠١٨/٠٦/٢٦

١٩٨	مشروع قرار اعتبار ماحصل في في شنكال جريمة ضد البشرية .	٢٠١٨/٠٦/٢٦
١٩٩	مشروع قانون حماية شبكات المياه والصرف الصحي	٢٠١٨/٠٧/٢
٢٠٠	مشروع قرار الاستقبال وفقا للبروتوكول	٢٠١٨/٠٧/٢
٢٠١	قانون تعديل ايجارالعقارات رقم ٨٧لسنة ١٩٧٩ المعدلة في الاقليم	٢٠١٨/٠٧/٠٩
٢٠٢	مشروع قانون تعديل الطرق العامة في الاقليم ٣ لسنة ٢٠١٢	٢٠١٨/٠٧/٠٩
٢٠٣	مشروع قرار تمليك الاراضي التي تم التجاوز عليها في حددود البلديات	٢٠١٨/٠٧/٠٩
٢٠٤	مشروع قانون (التعديل الثالث لقانون ايجار العقارات رقم (٨٧) لسنة ١٩٧٩ المعدلة في الاقليم	٢٠١٨/٠٧/١٠
٢٠٥	تجميد مؤسسة رئاسة الاقليم	٢٠١٨/٠٧/١٠
٢٠٦	مشروع قانون تعديل المعهد القضائي في الاقليم	٢٠١٨/٠٧/١١
٢٠٧	مشروع قانون (جهاز الرقابة النوعية في اقليم كوردستان العراق	٢٠١٨/٠٧/١٥
٢٠٨	مشروع قانون حماية على الرموز الوطنية والقومية	٢٠١٨/٠٧/١٥
٢٠٩	مشروع قانون (تعويض متضرري الحروب في كوردستان).	٢٠١٨/٠٧/١٥
٢١٠	مشروع قانون تفعيل (قانون حماية الشهود والخبراء والمخبرين والمجني عليهم رقم (٥٨) لسنة ٢٠١٧).	٢٠١٨/٠٧/١٥
٢١١	مشروع قانون تفعيل (استيراد و بيع المنتجات النفطية رقم (٩) لسنة ٢٠٠٦).	٢٠١٨/٠٧/١٥
٢١٢	مشروع قانون تفعيل (قانون ضبط الاموال المهربة والممنوع تداولها في الاسواق المحلية رقم (١٨) لسنة ٢٠٠٨).	٢٠١٨/٠٧/١٥
٢١٣	مشروع قرار احياء اسبوع التعايش الديني في اقليم كوردستان	٢٠١٨/٠٧/١٥

١- تم تقديم ٣٠٩ مشروع قانون وقرار من قبل اعضاء البرلمان والحكومة ،قد تم اجراء قراءة اولى لـ ٢١٣ مشروع قانون القوانين وقرار، وتم ارسالها الى اللجان المعنية،وان ٩٦ مشروع قانون وقرار لم يتم اجراء القراءة الاولى لها ،وان ذلك يعني بان ان البرلمان واللجان لم يكونوا بالمستوى المطلوب ولم يكونوا نشيطين حيث انه تم تحويل ١٠٪ من هذا العدد من المشاريع الى قوانين .

٢- ان عدد من مشاريع القوانين لم يتم اجراء القراءة الثانية لها على الرغم من بذل جهود كبيرة فيها مثل مشروع قانون الاصلاحات في الرواتب والمنح والامتيازات والمخصصات والمنح ،وتعديل قانون مكافحة الارهاب ،تفعيل قانون محاربة الاتجار بالبشر ،مشروع قانون الدعم الاجتماعي)

القوانين المصادق عليها في الدورة الرابعة

القوانين المصادق عليها في (٢٠١٤):

١. التعديل الثالث لقانون رئاسة اقليم كوردستان رقم ١ لسنة ٢٠٠٥ المعدلة. [٨]

٢. قانون رقم (٢)لسنة ٢٠١٤ الخاص بتمديد العمل بقانون الارهاب (٣)لسنة ٢٠٠٦ في اقليم كوردستان العراق [٩]

٣. التعديل الاول لقانون المفوضية العليا المستقلة للانتخابات والاستفتاء في اقليم كوردستان رقم (٤)لسنة ٢٠١٤،. [١٠]

٤. قانون منح الموازنات للاحزاب السياسية رقم (٥)لسنة ٢٠١٤ [١١]

٥. تعديل قانون تنظيم التظاهرات رقم ١١ لسنة ٢٠١٠ (وتم رفضه من قبل رئيس الاقليم) [١٢]

٦. قانون اللغات الرسمية في اقليم كوردستان رقم (٦)لسنة ٢٠١٤ [١٣]

٧. قانون التعديل الاول رقم (٧)لسنة ٢٠١٤. لقانون الهيئة العامة للنزاهة في اقليم كوردستان رقم ٣ لسنة ٢٠١١ [١٤]

---

(٨)–ان هذا القانون تم تعديل مادة واحدة منه،وتم تطبيقه خلال الحكومة التاسعة

(٩)– ان هذا النفانون ايضا مثله مثل القانون السابق تم تمديده لمدة سنتين .

(١٠)–على الرغم من ان مفوضية الانتخابات تم تشكيلها اسميا ولكن لم تتمكن من ممارسة مهامها بالشكل المطلوب

(١١)–اصدار هذا القانون هو عمل جيد بهدف تخليص موازنة اقليم كوردستان من الهدر والتي كانت مصدرها الاحزاب السياسية ،ولكن عند اصدار فان الاقليم تعرض الى ازمة اقتصادية ولم يتم تطبيق القانون من الناحية العملية ،اي انه بموجب هذا القانون فان الحكومة تدين بمبالغ مالية للاحزاب ،ووفقا للمادة (٧)من قانون منح الاحزاب موازنات من الحكومة رقم (٥)لسنة ٢٠١٤ ان هذا القانون يتم تطبيقه منذ يوم نشره في صحيفة وقائع كوردستان وان هذا القانون تم نشره في صحيفة وقائع كوردستان .

(١٢)–ان هذا القانون بعد مرور شهر وتسعة ايام تم رفضه من قبل رئيس الاقليم وبعد شهرين واربعة ايام من رفضه في الجلسة رقم (٧) في ٢٠١٤/١٠/٢٢ قامت رئاسة البرلمان بوضعها في برنامج عمل الجلسة وتم تاجيلها الى الدورة المنعقدة القادمة ،وانه وفقا للقرار رقم (٦) لسنة ٢٠١٤ والصادرة من قبل رئيس الاقليم في ٢٠١٤/٨/١٨ ،وبالكتاب الصادر من رئاسة الاقليم رقم (د.٤٩٧٠) في ٢٠١٤/٨/٢٤ والمرسلة الى رئاسة البرلمان هذا القانون تم رفضه وكان من المقرر في الدورة الربيعية المنعقدة في ٢٠١٥ يتم وضع في برنامج عمل الجلسات وان يتم المصادقة عليها ولكن لم يتم ذلك .

(١٣)–تم قانون اللغات الرسمية تم المصادقة عليه على الرغم من وجود النواقص فيه بسبب عدم خبرة اعضاء البرلمان والحكومة وانه على الرغم من صدور القانون منذ اكثر من سنة ولكن لم تدخل حيز التنفيذ وبسبب ان القانون لم يخول اي جهة رسمية على تطبيقه ومتابعته .

(١٤)– ان هذا القانون تم اجراء القراءة الاولى له بشكل غير قانوني في الجلسة رقم ٢ يوم٢٠١٤/٩/٢٣ بسبب ان هذا القانون تم اقتراحه من قبل هيئة النزاهة في حين ان هيئة النزاهة لايحق لها اقتراح القوانين وارسالها للبرلمان ولذلك تمت في جلسة رقم ٧ في ٢٠١٤/١٠/٢٢ تمت قراءة مشروع القانون قراءة اولة للمرة الثانية بعد تقديمها من قبل عدد من اعضاء البرلمان ،وتمت المصادقة عليها وقد مما ادى الى بروز ردود افعال سلبية حوله ولذلك فقد تم رفضها من رئيس الاقليم وبعد ذلك تمت المصادقة عليه من قبل رئيس البرلمان .

٨. قانون تعديل قانون رقم (٨)لسنة ٢٠١٤ رقم (٣)لسنة ١٩٩٢المعدلة والمرسلة من قبل رئاسة مجلس الوزراء. [١٥]

٩. قانون تعديل الاول لقانون وزارة التعليم العالي والبحث العلمي في اقليم كوردستان رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٨ وفقا للمادة ٧١ من النظام الداخلي لبرلمان كوردستان رقم ١ لسنة ١٩٩٢ المعدلة.[١٦]

القوانين المصادق عليها في (٢٠١٥):

١٠. قانون ادارة محافظة حلبجة رقم (١)لسنة ٢٠١٥.[١٧]

١١.قانون صندوق كوردستان للعائدات النفطية والغازية رقم (٢)لسنة ٢٠١٥. [١٨]

١٢. قانون تعديل تنفيذ قانون العقوبات العراقي رقم (٣)لسنة ٢٠١٥ للقانون رقم (١١١)لسنة ١٩٦٩. [١٩]

١٣. قانون اعداد مشروع دستور اقليم كوردستان رقم (٤)لسنة ٢٠١٥. [٢٠]

١٤. قانون حماية حقوق المكونات قي اقليم كوردستان رقم (٥)لسنة ٢٠١٥. [٢١]

١٥. قانون التعديل الثاني لقانون تنفيذ الشؤون الشخصية رقم (٦)لسنة ٢٠١٥ لقانون رقم (١٨٨)لسنة ١٩٥٩المعدلة . [٢٢]

---

(١٥)– ان هذا القانون كان يهدف الى زيادة عدد الوزراء في الحكومة وزير واحد بدون وزارة وكان يهدف الى ترضية احد الاطراف السياسية وان المشروع تم ارساله من قبل مجلس الوزراء .

(١٦)– كان يفترض حضور وزير التعليم العالي والبحث العلمي عند مناقشة هذا القانون بهدف المصادقة على هذا القانون ولكن المذكور لم يحضر على الرغم من ابلاغه من قبل البرلمان وانتهكوا القانون ولم يكونوا حاضرين في الجلسة ،وانه وفقا للمعلومات الواردة ان المذكور لم يحضر الجلسة بناءا على طلب رئيس مجلس الوزراء ،وانه على الرغم من اصدار القانون الا انه لم يدخل حيز التنفيذ ولم يتم اصدار التعليمات به .

(١٧)– على الرغم من صدور هذا القانون الا انه لم يتم تطبيقه بالشكل المطلوب ولم يتم تشكيل مؤسسات هذه الادارة ولم يتم تشكيل المجلس .

(١٨)– ان هذا القانون لم يدخل الى حيز التنفيذ وقد تم تحديد ثلاثة اشهر كي يتم تحديد اعضائه ولكن لحد الان لم يتم اتخاذ الخطوات ولم يبداوا مهامهم ولم تصدر تعليمات خاصة به .

(١٩)– ان هذا القانون لم يدخل حيز التنفيذ لحد الان .

(٢٠)– ان هذا القانون توافقي مما ادى الى عرقلة اعمال اعضاء اللجنة ،وان القانون اشار الى ان اللجنة تتكون من ٢١ عضوا ولكن لحد ٢٠ عضوا بداوا باعمالهم فيه وان الموعد الزمني لتنفيذه قد انقضى وكان يجب على البرلمان تمديد مدة عمله ولكن لم يتم تمديه..

(٢١)– تعد احدى القوانين الجيدة والمدنية لتطبيق حقوق المكونات الدينية والقومية في اقليم كوردستان في حالة تطبيقه .

(٢٢)– ان هذا القانون لم يتم اصدار التعليمات الخاصة به ولم يتم تطبيقه بالشكل المطلوب من قبل القضاء ان هذا القانون لم يدخل حيز التنفيذ لحد الان .

١٦. قانون قانون سحب الرصيد عن طريق القروض في اقليم كوردستان والمرسلة من قبل مجلس الوزراء رقم (٧)لسنة ٢٠١٥.[٢٣]

١٧. قانون رقم (٨)سالَي ٢٠١٥ الخاص بايقاف العمل بقانون الايجار العقارات رقم (٩)لسنة ٢٠٠٨ في اقليم كوردستان العراق.[٢٤]

قانون رقم (٩)لسنة ٢٠١٥ مشروع قانون الذين نجوا بمفردهم من عمليات الانفال والابادة الجماعية واستخدام الاسلحة الكيمياوية في حلبجة .[٢٥]

القوانين المصادق عليها في (٢٠١٧) :

١٨. قانون رقم (١)لسنة ٢٠١٧ مشروع قانون استمرار الدورة الرابعة لبرلمان اقليم كوردستان.

١٩. قانون رقم (٢)لسنة ٢٠١٧ مشروع قانون توزيع صلاحيات رئاسة الاقليم على المؤسسات العامة وفقا للمادة ٧١ من النظام الداخلي للبرلمان رقم ١ لسنة ١٩٩٢ المعدلة

٢٠.مشروع قانون التعديل الثاني لتطبيق قانون الايجارات رقم (٨٧) لسنة ١٩٧٩المعدلة في اقليم كوردستان[٢٦]

٢١. قانون رقم (٤)لسنة ٢٠١٧ مشروع قانون العفو العام في اقليم كوردستان العراق.[٢٧]

القوانين المصادق عليها في (٢٠١٨) :

٢٢. قانون مشروع قانون تنظيم نقل وزرع الاعضاء البشرية في اقليم كوردستان العراق رقم (١)لسنة ٢٠١٨.

٢٣. مشروع تعديل قانون المرور رقم (٢)لسنة ٢٠١٨ للقانون رقم (٨٦)لسنة ٢٠٠٤ في اقليم كوردستان .

٢٤. مشروع قانون التجاوزات على ممتلكات الدولة رقم (٣)لسنة ٢٠١٨.

---

(٢٣)– على الرغم من ان هذا القانون اثار ردود افعال سلبية حوله تمت المصادقة عليه في الجلسة رقم ١٣ في يوم (٢٠١٥/٦/٢) ، ولكن عملية المصادقة عليه كانت غير قانونية ، بسبب انه عندما تمت مناقشة المواد والتصويت فان النصاب القانوني للجلسة لم تكن مكتمله ، وبعد ذلك بسبب المذكرة ومتابعة معهد بةي والتي كانت تراقب اوضاع المصادقة على مشروع القانون وطالبنا رئاسة البرلمان باعادة هذا القانون الى البرلمان بسبب ان عملية المصادقة لم تكن قانونية ،وان رئاسة البرلمان قامت على اثر ذلك باعادة مشروع القانون الى البرلمان وتم في الجلسة رقم (١٥)في يوم (٢٠١٥/٦/١٦) تم التصويت عليها مرة اخرى ، ان هذا القانون لم يدخل حيز التنفيذ لحد الان ، حيث ان مجلس الوزراء اشارت بشكل رسمي بانه تم ايقاف جميع انواع القروض .

(٢٤)– ان هذا القانون يتكون من مادة واحدة والتي اشارت الى ايقاف تنفيذ هذا القانون وتاجيلها لمدة سنة واحدة .

(٢٥) – لحد الان لم يتم اصدار التعليمات الخاصة بها القانون و ان هذا القانون لم يدخل حيز التنفيذ لحد الان .

(٢٦)–ان هذا القانون تم المصادقة عليه يوم (٢٠١٧/١٢/٦)

(٢٧)–ان هذا القانون تم المصادقة عليه يوم (٢٠١٧/١٢/١٧) وان هذا القانون يعد من القوانين التي انتهكت القوانين وادت الى ردود افعال سلبية حوله وادت الى خروج عدد من المسجونين .

٢٥. قانون الاصلاحات في التقاعد والرواتب والمخصصات والامتيازات والمنح في اقليم كوردستان رقم (٤)لسنة ٢٠١٨ [٢٨] تم رفض هذا القرار بعد المصادقة عليه .

٢٦. قانون تفعيل التعديل العشرين على قانون الملاكات رقم (٢٠)لسنة ١٩٦٠المعدلة رقم(٥)لسنة (٢٠١٨).[٢٩]

٢٧. قانون رقم(٦)لسنة (٢٠١٨ الخاص بتفعيل قانون محاربة الاتجار بالبشر رقم (٢٨)لسنة ٢٠١٢في اقليم كوردستان).[٣٠]

٢٨. قانون رقم(٧)لسنة (٢٠١٨) قانون تعديل مكافحة الارهاب رقم (٣) لسنة ٢٠٠٦ في اقليم كوردستان.[٣١]

٢٩. قانون رقم(٨)لسنة (٢٠١٨) تعديل الثالث لقانون المحاماة رقم (١٧)لسنة ١٩٩٩..[٣٢]

٣٠.القانون رقم(٩)لسنة (٢٠١٨) مشروع قانون التعديل الثالث لقانون صندوق تقاعد المحامين (١٨)لسنة ١٩٩٩ي المعدلة . [٣٣]

٣١. قانون رقم(١٠)لسنة (٢٠١٨) تجميد مؤسسة رئاسة الاقليم [٣٤]

٣٢. قانون رقم(١١)لسنة (٢٠١٨) مشروع قانون (التعديل الثالث لقانون ايجار العقارات رقم (٨٧) لسنة ١٩٧٩ المعدلة في الاقليم. [٣٥]

---

(٢٨)–ان هذا القانون تم المصادقة عليه يوم (٢٠١٨/٢/٢٧) . وبسبب ردود الافعال السلبية من قبل المواطنين قامت بعض الكتل بابداء رفضها للقانون مدعية رفضها للقانون ، في يوم ٢٠١٨/٣/٤ قررت رئاسة البرلمان رفض القانون واعادة القانون للبرلمان بهدف اعادة مناقشته،ولكن رئاسة البرلمان فشلت في اعادة مناقشة القانون مرة اخرى .

(٢٩)–ان هذا القانون تم المصادقة عليه يوم (٢٠١٨/٠٦/٢٦) .

(٣٠)–ان هذا القانون تم تفعيله يوم (٢٠١٨/٠٦/٢٦). ان هذا القانون تمت المصادقة عليه من قبل البرلمان العراقي في (٢٠١٢) ، بدون مراعاة خصوصية والاوضاع في الاقليم تم تفعيل القانون بشكل كامل ،وان القانون نص على عقوبة الاعدام دون قيام اي عضو في البرلمان برفضه على الرغم من انهم يدعون احترام حقوق الانسان

(٣١)–ان هذا القانون تم المصادقة عليه يوم (٢٠١٨/٠٧/١) . ان مشروع القانون تمت المصادقة عليه من قبل اعضاء كتل (الحزب الديمقراطي والاتحاد الوطني ووحركة التغيير والاتحاد الاسلامي) وتم تمديده وان كتل الجماعة الاسلامية والحركة الاسلامية كانوا ضد رفض تمديد العمل بهذا القانون ،وقد ابدى عدد من الصحفيين والمثقفين ايضا انتقادهم وملاحظاتهم حول القانون .

(٣٢)–ان هذا القانون تم المصادقة عليه يوم (٢٠١٨/٠٧/٢) .

(٣٣)–ان هذا القانون تم المصادقة عليه يوم (٢٠١٨/٠٧/٢) . ورد ذكر في الاسباب الموجبة لاصدار القانون انه من اجل حماية حقوق وتامين الحياة الكريمة للمحامين وعوائلهم ،مع مراعاة التطورات والتغييرات الاجتماعية والاقتصادية .

(٣٤)–ان هذا القانون تم المصادقة عليه يوم (٢٠١٨/٠٧/١١) .وان هذا القانون تم انتقاده من قبل عدد من الاطراف السياسية والشخصيات الاكاديمية والصحفية.

(٣٥)–ان هذا القانون تم المصادقة عليه يوم (٢٠١٨/٠٧/١٥) .

القرارات التي تمت المصادقة عليها من قبل البرلمان في الدورة الرابعة

١–القرار رقم (١٦) ايقاف العمل بالقرار رقم (٥٥)لسنة ٢٠٠٤ و القرار رقم (٧)لسنة ١٩٩٢في برلمان اقليم كوردستان .

٢– القرار رقم (١٨) بالقرارالخاصة بقوات الشرطة والامن

٣– القرار رقم (١٩) بالقرار بقوات البيشمركة

٤– القرار رقم (٢٣) بالقرار اعتبار محافظة حلبجة عاصمة للسلام.

٥–القرار رقم (٢٤) بالقرار دعم الكرد في غرب كوردستان في ادارة مناطقهم . [٣٦]

٦–برِيارى رقم (٢٨) الخاص بارسال قوات البيشمركة الى للدفاع عن مدينة كوباني [٣٧]

٧–القرار رقم (١)لسنة ٢٠١٥ بالقرار ترشيح والمصادقة على قائمقام ومدراء النواحي في اقليم كوردستان العراق . [٣٨]

٨–القرار رقم(١٧)لسنة (٢٠١٨) الاستقبال وفق البرتوكول لاعضاء البرلمان ومجلس الوزراء وما يوازيهم وظيفيا في المطارات والنقاط الحدودية. [٣٩]

(٣٦)– كان يجب على البرلمان ان يعترف بشكل واضح بالمقاطعات الكوردية في سوريا ولكن لم يتم ذكر الاعتراف في القرار .

(٣٧)– كان يجب ان يتم الاشارة الى ان القوة التي ستذهب الى كوباني هي بالتنسيق وموافقة مقاطعات غرب كوردستان ،وانه على الرغم من ان ذلك تم طلبه من قبل اكثر من ثلاثة اعضاء الا ان ذلك لمم يتم التصويت عليه ولم يتم زيادة هذه المصطلح الى القرار،ولم يتم تحديد تاريخ هذه العملية ولكن القرار لم يحدد اي تاريخ للعملية .

(٣٨) – ان هذا القرار دخل حيز التنفيذ .

(٣٩)–تمت المصادقة على هذا القرار في يوم (٢٠١٨/٧/١١).

التوصيات

في يوم ٢٠١٧/٩/١٥ قام برلمان كوردستان قام بتقديم توصيه تتكون من خمسة نقاط حول موضوع الاستفتاء والاستقلال

١- ان برلمان كوردستان قام بتكليف الهيئة المستقلة للانتخابات والاستقتاء باجراء عملية الاستفتاء يوم (٢٠١٧/٠٩/٢٥) في اقليم كوردستان والمناطق الكوردستانية خارج الاقليم .

٢- ان برلمان كوردستان تقوم بالمصادقة على جميع الاجراءات المتخذة من قبل الهيئة المستقلة العليا للانتخابات والاستفتاء في اقليم كوردستان وجميع الجهات المعنية من اجل انجاح عملية الاستفتاء .

٣- الهيئة المستقلة العليا للانتخابات والاستفتاء في اقليم كوردستان تعتمد على قانون الانتخابات في اقليم كوردستان رقم (١)لسنة (١٩٩٢ المعدلة وقانون الهيئة المستقلة العليا للانتخابات والاستفتاء في اقليم كوردستان رقم (٤)لسنة (٢٠١٤)، والقوانين الاخرى .

٤- ان برلمان كوردستان قامت بمنح الصلاحيات للجهات المعنية باتخاذ الاجراءات المطلوبة لتحقيق حق تقرير المصير وجيمع حقوق شعب كوردستان بالشكل الذي يتم العودة الى البرلمان في القضايا المصيرية وانها تكلف الهيئة المستقلة العليا للانتخابات والاستفتاء في اقليم كوردستان بالتنسيق مع هذه الجهات .

٥- ان هذه الاجراءات المذكورة اعلاه خاصة باجراء الاستفتاء على استقلال كوردستان في يوم ٢٠١٧/٠٩/٢٥.

النظام الداخلي لبرلمان كوردستان

ان هذا النظام تمت المصادقة عليه في يوم (٢٠١٨/٠٧/١٧)، على الرغم من انه عند المصادقة على النظام الداخلي في الدورة الرابعة تقرر تطبيقها عند المصادقة عليها ،ولكن لم يتم تطبيق معظم مواده في الدورة الخامسة.

الجدول رقم (١٠)

مدى تطبيق القوانين والقراارت في الدورة الرابعة .

ذ	الموضوع	منفذة	تم انتهاكها	لم تدخل حيز التنفيذ	المجموع
١	قوانين	٧	٩	١٧	٣٣
٢	القرارات	٢	٠	٦	٨
٣	النظاام الداخلي	٠	١	٠	١
	المجموع	**٩**	**١٠**	**٢٣**	٤٢

الجدول رقم (١١)

نوع القوانين المصادق عليها في الدورة الرابعة

ذ	الموضوع	عدد القوانين
١	قوانين جديدة	١٥
٢	تعديل قوانين	١٢
٣	تمديد قوانين	٤
	تفعيل قوانين اتحادية	٢
	المجموع	٣٣

الجدول رقم (١٢)

القوانين المصادقة عليها والمرفوضة في الدورة الرابعة

ذ	الموضوع	عدد القوانين
١	القوانين المصادق عليها	٣١
٢	القوانين المرفوضة	٢
٣	النظام الداخلي	٠
	المجموع	٣٣

الملاحظات

١- انه خلال السنوات الخمسة الماضية تم المصادقة على ٣٢ قانون و٨ قرارات على الرغم من انه تم اجراء قراءة اولى ل٢١٣ مشروع قانون ،وان معظم القوانين المصادق عليها لم تدخل حيز التنفيذ او تم انتهاكها دون ان يبدي البرلمان اي موقف حول ذلك .

٢- ان القوانين التي تمت المصادقة عليها خلال هذه المدة اما كان هنالك ردود افعال سلبية حولها او كانت لها تاثيرات سلبية مثل قانون توزيع صلاحيات رئيس الاقليم على المؤسسات الدستورية في الاقليم و

قانون العفو العام وقانون زرع ونقل الاعضاء البشرية وقانون منع التجاوزات وازالة على مؤسسات الدولة وقانون تجميد مؤسسات رئاسة الاقليم وقانون مكافحة الاتجار بالبشر والتعديل الثالث لقانون تطبيق قانون ايجار العقارات .

٣- ان القرارات الصادرة لم يتدخل حيز التنفيذ او تم انتهاكها دون ان يبدي البرلمان اي موقف حول ذلك.

٤- في الدورة الرابعة تم قراءة اولى لتفعيل عدد كبير من القوانين العراقية كي يتم تطبيقها في الاقليم ،وان ذلك عمل معيب من قبل برلمان كوردستان ،وكان يفترض ان تقوم هي باصدار القوانين لا ان تقوم بتفعيل القوانين العراقية

٥- ان اصدار النظام الداخلي جديد هو امر جيد على الرغم من الملاحظات حولها ،، بعدما تم المصادقة على النظام الداخلي الجديدة تقرر اعتبار النظام الداخلي نافذة واعتبارا من يوم المصادقة عليه واصداره ،ولكن على الرغم من انتهاء الدورة فان مصطلح نائب رئيس البرلمان وسكرتير البرلمان مستخدمة بدلا من النائب الاول والثاني والتي نص عليها النظام الداخلي الجديد، وان ذلك يتناقض مع الانتخابات والتي تشير الى وجود نائبي رئيس البرلمان وسكرتير البرلمان وان اللجان التي تم الاشارة اليها تم حلها او دمجها وعدم تحديد الهيكل التنظيم للبرلمان .. الخ

٦- من مجموع ٣٢ قانون تم تطبيق سبعة منها فقط و٩ تم انتهاكها و١٦ لم تدخل حيز التنفيذ ،ومن مجموع ٨ قرارات تم تنفيذ اثنين منها و٦ اخرى لم تدخل حيز التنفيذ ، اما بالنسبة للنظام الداخلي والتي تمت المصادقة عليها في ٢٠١٨ فان معظم موادها اما تم انتهاكها او لم تدخل حيز التنفيذ .

اي ان فانه بالاضافة الى ضعف البرلمان في ممارسة الرقابة على الحكومة هنالك خطورة على عملية التشريع وهنالك حالة من الفوضى في القوانين المشرعة .

الموازنة في البرلمان

اولا : مشروع قانون الموازنة

ان احدى المهام الرئيسية للبرلمان هي المصادقة على مشروع قانون الموازنة السنوية ،وانه بموجب النظام الداخلي للبرلمان انه يجب على مجلس الوزراء ارسال مشروع قانون الموازنة الى البرلمان في شهر تشرين الاول من كل عام [٤٠] بسبب ان الموازنة السنوية تنتهي في يوم ١٢/٣١/ وانه في بداية العام الجديد يجب العمل وفق الموازنة الجديدة للسنة الجديدة ،ولكن منذ خمسة اعوام لم تقم الحكومة في اي من السنوات (٢٠١٤، ٢٠١٥، ٢٠١٦، ٢٠١٧، ٢٠١٨) بارسال مشروع قانون الموازنة للبرلمان وان البرلمان لم تطالب الحكومة من اجل مسائلتها بسبب هذه الخرق ،ولذلك فان البرلمان خلال الدورة الرابعة لم تقم بالمصادقة على اي مشروع موازنة .

ثانيا : الحسابات الختامية :

وفقا للنظام الداخلي للبرلمان [٤١] يجب تقديم (الحسابات الختامية) للسنة المالية الماضية للبرلمان لمعرفة كيفية صرف هذه الموازنة واطلاع مواطني اقليم كوردستان باعتبارها ملك لمواطني الاقليم ومن اجل تثبيت مبادئ الشفافية في صرف الموازنة .

بالاضافة الى عدم المصادقة على مشاريع قوانين الموازنة في البرلمان ،ان المولزنة الموجودة تم صرفها وفقا لرغباتها دون ان تكون هنالك اي رقابة عليها ، ولهذا لم يتم ارسال الحسابات الختامية لاي من السنوات (٢٠١٢، ٢٠١٣، ٢٠١٤، ٢٠١٥، ٢٠١٦، ٢٠١٧، ٢٠١٨) الى البرلمان ولم يعلم اي احد كيفية التصرف بالموازنة وكيفية تقسيمها وان البرلمان لم يكن اي موقف حول ذلك .

---

(٤٠) – في الفقرة الاولى من المادة (٧٩) في النظام الداخلي للبرلمان ،اولا يجب تقديم مشروع قانون الموازنة قيل بدء السنة المالية في شهر تشرين الاول .

(٤١) – في الفقرة الثانية من المادة (٧٩) في النظام الداخلي للبرلمان ،ثانيا : بعد ورود مشروع الموازنة والحسابات الختامية الى البرلمان تحال الى اللجنة المالية لتدقيقها ومناقشتها .

البرلمان والرقابة على السلطة التنفيذية

احدى المهام الاساسية للبرلمان هو الرقابة على السلطة التنفيذية ،وانه خلال السنوات الخمسة الماضية وعلى الرغم من الازمات والمشاكل الموجودة وجميع الانتهاكات القانونية والتي ارتكبت من قبل السلطة التنفيذية الا ان البرلمان لم يكن له اي دور او نشاط في الرقابة على الحكومة، ولم يتمكن من القيام بمهامه ، باستثناء عدد من الاجتماعات المشتركة بين الحكومة والبرلمان ،وان هذه الاجتماعات كانت الحكومة تهدف من خلالها تنفيذ اجندتها عن طريق البرلمان و ليس ممارسة الرقابة من قبل البرلمان على الحكومة ومحاسبتها ،،وان جميع الانتهاكات القانونية التي قامت بها الحكومة بدءا من نظام الادخار الاجباري وعدم توزيع الرواتب بشكل منتظم وتصدير النفط بشكل غير شفاف وعدم شفافية الايرادات الحكومية ،والتلاعب بمواعيد الانتخابات والفساد في معظم القطاعات وسوء الخدمات مثل التربية والصحة والتعليم العالي والطرق والمحروقات والكهرباء والماء والزيادات الغير القانونية للضرائب وعشرات المواضيع الاخرى، وانه على الرغم من قيام عدد من اعضاء البرلمان بتقديم طلبات لاستجواب رئيس الوزراء والوزراء مثل (وزير الموارد الطبيعية والمالية والبلديات والشهداء والتعليم العالي)، و(مجلس النفط والغاز في الاقليم) والذي ضم كل من (رئيس مجلس الوزراء ونائبه ووزير المالية و وزير الموراد الطبيعية وزير التخطيط) و (المفوضية العليا المستقلة للانتخابات والاستفتاء في الاقليم) الا ان البرلمان لم يستمع للطلبات اعضائه ولم يتخذ اي اجراء لمحاسبة اي مسؤول حكومي ،وان البرلمان لم يقم باستجواب واستضافة رئيس مجلس الوزراء ونائبه واي من الوزراء .[٤٢] وان البرلمان اصبح مسيطر عليه من قبل السلطة التنفيذية وان الحكومة اتخذت عددا من الخطوات والتصرفات الغير القانونية ضد البرلمان.[٤٣]

اما بالنسبة لحضور عدد من الوزراء الى البرلمان كاستضافة في البرلمان بهدف مناقشة المواضيع مع اعضاء البرلمان فقد شهدت هذه الدورة عدد من الحالات مثل وزير الموارد الطبيعية،[٤٤] (وزير التربية)،[٤٥] (وزير البيشمركة)،[٤٦] (وزير شؤون البرلمان)،[٤٧] (وزير الصحة)، (وزيرى المالية)، (وزير الزراعة).

---

(٤٢)– ان اعضاء البرلمان الذين طالبوا عن طريق مطالبات ومذكرات باستدعاء وزراء لاستضافتهم و ومحاسبتهم كانوا كل من (سوران عمر وشيركو جودت وعلي حمة صالح و وكشه دارا حفيد وكوران ازاد وعدد من الاعضاء الاخرين الذين قاموا بكتابة مذكرات مشتركة ووقعوا عليه ،ولكن اي من هؤلاء الوزراء والمسؤولين لم بحضروا الى البرلمان ولم بستيجيبوا لها ،وان عدد من الاعضاء الذين قدموا هذه الطلبات تعرضوا للتهديد والاهانة .

(٤٣)– علي سبيل المثال ان عدد من اعضاء البرلمان طالبوا مجلس الوزراء بحضور الوزراء الى البرلمان ولكن رد مجلس الوزراء كان سلبي .

(٤٤)– ان وزير الموارد الطبيعية حضر الى الجلسة الاعتيادية رقم (١٤) في يوم ٢٠١٤/٧/٧ بعد تقديم عدد من اعضاء البرلمان طلب لحضوره الى البرلمان وفقا للمادة (٥٤/ النقطة النقطة الثانية /الفقرة ٢) في النظام الداخلي للبرلمان والتي تنص (كل ١٠ اعضاء في البرلمان يحق لهم وضع موضوع عام في برنامج عمل الجلسة وبحضور رئيس الوزراء او الوزير المختص)

(٤٥)– في الجلسة رقم (٦) في ٢٠١٤/١٠/٢١ حضر وزير التربية في جلسة البرلمان وكان حضور وزير التربية جاء بناءا على طلبه الخاص .

(٤٦)– في الجلسة الاعتيادية رقم (٧) في ٢٠١٤/١٠/٢٢ حضر وزير البيشمركة في الجلسة عند المصادقة على قرار ارسال قوات البيشمركة الى كوباني .

(٤٧)– ان وزير شؤون البرلمان حضر جلسات برلمانية فقط ، المرة الاولى عند المثادقة على قرار دعم الشعب الكوردي في غرب كوردستان في يوم (١٠/١٤)، مرة مع وزير التربية في جلسة يوم (١٠/٢١) و مرة مع وزير البيشمركة في (١٠/٢٢). في الوقت الذي مقر عمل الوزير المذكور هو داخل مبنى البرلمان .

جلسات الدورة البرلمانية الرابعة

الجدول رقم (١٣)

ذ	تاريخ وارقام الجلسات
١	جلسة يوم ٢٠١٣/١١/٦ الخاصة بافتتاح جلسات البرلمان واداء اليمين القانوني من قبل الاعضاء
٢	جلسة يوم ٢٠١٤/٤/٢٩ الخاصة بانتخاب هيئة رئاسة البرلمان
٣	الجلسة رقم (١) الاعتيادي (٢٠١٤/٥/٤)
٤	الجلسة رقم (٢)الاعتيادية ٢٠١٤/٥/٧
٥	الجلسة رقم (٣)الاعتيادية ٢٠١٤/٥/١٣
٦	الجلسة رقم (٤)الاعتيادية ٢٠١٤/١٠/١٤
٧	الجلسة رقم (٥)الاعتيادية ٢٠١٤/٥/٢٠
٨	الجلسة رقم (٦)الاعتيادية ٢٠١٤/٥/٢٦
٩	الجلسة رقم (٧)الاعتيادية ٢٠١٤/٥/٢٨
١٠	الجلسة رقم (٨)الاعتيادية ٢٠١٤/٦/١٥
١١	الجلسة رقم (٩) الاعتيادية (٢٠١٤/٦/١٦)
١٢	الجلسة رقم (١٠)الاعتيادية ٢٠١٤/٦/١٨
١٣	الجلسة رقم (١١)الاعتيادية ٢٠١٤/٦/٢٩
١٤	الجلسة رقم (١٢)الاعتيادية ٢٠١٤/٦/٣٠
١٥	الجلسة رقم (١٣)الاعتيادية ٢٠١٤/٧/١
١٦	الجلسة رقم (١٤)ى ئاسايي لة رؤذى ٢٠١٤/٧/٧
١٧	الجلسة رقم (١٥)الاعتيادية (٢٠١٤/٧/٩)
١٨	الجلسة رقم (١٦)الاعتيادية ٢٠١٤/٧/١٧
١٩	الجلسة رقم (١٧)الاعتيادية ٢٠١٤/٧/٢٢
٢٠	الجلسة رقم (١٨)الاعتيادية ٢٠١٤/٧/٢٣
٢١	الجلسة رقم (١٩)الاعتيادية ٢٠١٤/٧/٢٤
٢٢	الجلسة رقم (٢)الغيرالاعتيادية ٢٠١٥/٨/٢٥
٢٤	الجلسة البداية (١)الاعتيادية ٢٠١٤/٩/٣

٢٥	الجلسة رقم (٢)الاعتيادية ٢٠١٤/٩/٢٣
٢٦	الجلسة رقم (٣)الاعتيادية ٢٠١٤/٩/٣٠
٢٧	الجلسة رقم (٤)الاعتيادية ٢٠١٤/١٠/١٤
٢٨	الجلسة رقم (٥)الاعتيادية ٢٠١٤/١٠/١٥
٢٩	الجلسة رقم (٦)الاعتيادية ٢٠١٤/١٠/٢١
٣٠	الجلسة رقم (٧)الاعتيادية ٢٠١٤/١٠/٢٢
٣١	الجلسة رقم (٨)الاعتيادية ٢٠١٤/١٠/٢٨
٣٢	الجلسة رقم (٩)الاعتيادية ٢٠١٤/١٠/٢٩
٣٣	الجلسة رقم (١٠)الاعتيادية ٢٠١٤/١١/١٠
٣٤	الجلسة رقم (١١)الاعتيادية ٢٠١٤/١١/١٩
٣٥	الجلسة رقم (١٢)الاعتيادية ٢٠١٤/١١/٢٥
٣٦	الجلسة رقم (١٣)الاعتيادية ٢٠١٤/١١/٢٦
٣٧	الجلسة رقم (١٤)الاعتيادية ٢٠١٤/١٢/٣
٣٨	الجلسة رقم (١٥)الاعتيادية ٢٠١٤/١٢/٩
٣٩	الجلسة رقم (١٦)الاعتيادية ٢٠١٤/١٢/١٦
٤٠	الجلسة رقم (١٧)الاعتيادية ٢٠١٤/١٢/١٨
٤١	الجلسة رقم (١٨)الاعتيادية ٢٠١٤/١٢/٢٣
٤٢	الجلسة رقم (١٩)الاعتيادية ٢٠١٤/١٢/٢٤
٤٣	الجلسة رقم (٢٠)الاعتيادية ٢٠١٤/١٢/٢٩
٤٤	الجلسة رقم (٢١)الاعتيادية ٢٠١٤/١٢/٣١
٤٥	الجلسة رقم (١)الغيرالاعتيادية ٢٠١٥/١/٢٧
٤٦	الجلسة رقم (٢)الغيرالاعتيادية ٢٠١٥/٢/٥
٤٧	الجلسة رقم (١)البدء في يوم ٢٠١٥/٣/٣
٤٨	الجلسة رقم (٢) الاعتيادية ٢٠١٥/٣/٩
٤٩	الجلسة رقم (٣) الاعتيادية ٢٠١٥/٣/١٠
٥٠	الجلسة رقم (٤) الاعتيادية ٢٠١٥/٣/٢٥
٥١	الجلسة رقم (٥) الاعتيادية ٢٠١٥/٣/٣١
٥٢	الجلسة رقم (٦) الاعتيادية ٢٠١٥/٤/١

٥٣	الجلسة رقم (٧) الاعتيادية ٢٠١٥/٤/٧
٥٤	الجلسة رقم (٨) الاعتيادية ٢٠١٥/٤/١٣
٥٥	الجلسة رقم (٩) الاعتيادية ٢٠١٥/٤/٢١
٥٦	الجلسة رقم (١٠) الاعتيادية ٢٠١٥/٤/٢٩
٥٧	الجلسة رقم (١١) الاعتيادية ٢٠١٥/٥/٢٠
٥٨	الجلسة رقم (١٢) الاعتيادية ٢٠١٥/٥/٢٦
٥٩	الجلسة رقم (١٣) الاعتيادية ٢٠١٥/٦/٢
٦٠	الجلسة رقم (١٤) الاعتيادية ٢٠١٥/٦/٩
٦١	الجلسة رقم (١٥) الاعتيادية ٢٠١٥/٦/١٦
٦٢	الجلسة رقم (١٦) الاعتيادية ٢٠١٥/٦/١٧
٦٣	الجلسة رقم (١٧) الاعتيادية ٢٠١٥/٦/٢٣
٦٤	الجلسة رقم (١٨) الاعتيادية ٢٠١٥/٦/٢٩
٦٥	الجلسة رقم (١٩) الاعتيادية ٢٠١٥/٦/٣٠
٦٦	الجلسة رقم (٣)الغيرالاعتيادية ٢٠١٥/٨/١٩
٦٧	جلسة بدء الجلسات رقم (١)الاعتيادية ٢٠١٥/٩/٢
٦٨	الجلسة رقم (٢)الاعتيادية ٢٠١٥/٩/١٦
٦٩	الجلسة رقم (٣)الاعتيادية ٢٠١٥/٩/٢٠
٧٠	الجلسة رقم (٤)الاعتيادية ٢٠١٥/٩/٢١
٧١	الجلسة رقم (٥)الاعتيادية ٢٠١٥/١٠/٦
٧٢	الجلسة رقم (٦)الاعتيادية ٢٠١٥/١٠/٧
٧٣	الجلسة رقم (٧)الاعتيادية ٢٠١٥/١٠/١٢
٧٤	دانيشتنالغيرالاعتيادية ٢٠١٧/٩/١٥
٧٥	جلسة بداية الجلسات رقم (١)الاعتيادية ٢٠١٧/٩/٢٣
٧٦	الجلسة رقم (٢)الاعتيادية ٢٠١٧/٩/٣٠
٧٧	الجلسة رقم (٣)الاعتيادية ٢٠١٧/١٠/٢٤
٧٨	الجلسة رقم (٤)الاعتيادية ٢٠١٧/١٠/٢٩
٧٩	الجلسة رقم (٥)الاعتيادية ٢٠١٧/١١/١٥
٨٠	الجلسة رقم (٢)الاعتيادية ٢٠١٧/١٢/٦

٨١	الجلسة رقم (٣)الاعتيادية ٢٠١٧/١٢/١٣
٨٢	الجلسة رقم (٣)الاعتيادية ٢٠١٧/١٢/١٧
٨٣	الجلسة رقم (٤)الاعتيادية ٢٠٨/١/١٠
٨٤	الجلسة رقم (٥)الاعتيادية ٢٠٨/١/٣٠
٨٥	الجلسة رقم (٦)الاعتيادية ٢٠١٨/١/٣١
٨٦	الجلسة رقم (٧)الاعتيادية ٢٠١٨/٢/٦
٨٧	الجلسة رقم (٨)الاعتيادية ٢٠١٨/٢/١٢
٨٨	الجلسة رقم (٩)الاعتيادية ٢٠١٨/٢/١٣
٨٩	الجلسة رقم (١٠)الاعتيادية ٢٠١٨/٢/٢١
٩٠	الجلسة رقم (١٢)الاعتيادية ٢٠١٨/٢/٢٦
٩١	الجلسة رقم (١٣)الاعتيادية ٢٠١٨/٢/٢٧
٩٢	الجلسة رقم (١٤)الاعتيادية ٢٠١٨/٣/٥
٩٣	الجلسة رقم (١٤)الاعتيادية ٢٠١٨/٣/٦
٩٤	جلسة بدء الجلسات الاعتيادية ٢٠١٨/٥/٧
٩٥	الجلسة رقم (١)الاعتيادية ٢٠١٨/٥/٢١
٩٦	الجلسة رقم (١)الاعتيادية ٢٠١٨/٦/١٢
٩٧	الجلسة رقم (٢)الاعتيادية ٢٠١٨/٧/١
٩٨	الجلسة رقم (٣)الاعتيادية ٢٠١٨/٧/٢
٩٩	الجلسة رقم (٤)الاعتيادية ٢٠١٨/٧/٩
١٠٠	الجلسة رقم (٥)الاعتيادية ٢٠١٨/٧/١٠
١٠١	الجلسة رقم (٦)الاعتيادية ٢٠١٨/٧/١١
١٠٢	الجلسة رقم (٧)الاعتيادية ٢٠١٨/٧/١٥
١٠٣	الجلسة رقم (٨)الاعتيادية ٢٠١٨/٧/١٧
١٠٤	الجلسة الختامية للدورة المنعقدة في ٢٠١٨/١٠/٣١

*– ان عدد جلسات البرلمان مقارنة بالدورة الرابعة والتي استمرت لمدة خمسة سنوات كانت قليلة حيث ان البرلمان عقد ١٠٤ جلسة وان ذلك لايتلائم مع النظام الداخلي والازمات والمشاكل التي تعاني منها الاقليم.

تعطيل البرلمان ومنع رئيسه

في الدورة الرابعة لبرلمان كوردستان تم تعطيله ،ويمكن ان يتم تقسيم مراحل تعطيله الى مرحلتين :-

اولا : مرحلة قبل منع رئيس البرلمان :

في هذه المرحلة ايضا تم اعطيل البرلمان باسلوبين ومرحلتين :-

١- في يوم ٢٠١٥/٨/١٩ عندما لم يتمكن برلمان اقليم كوردستان من جمع النصاب القانوني وعقد الجلسة من اجل موضوع تعديل قانون رئاسة الاقليم ،في نفس اليوم انتهت المدة القانونية لرئيس الاقليم مسعود البارزاني في ذلك اليوم ،اي ان اقليم كوردستان اصبح في فراغ قانوني ، حيث ان حيث ان رئيس اقليم كوردستان انتهت مدته القانونية وانه تم تعطيل البرلمان ،بسبب انه في حال اصدار القوانين فانه يجب ان يتم توقيعه من قبل الرئيس من الناحية القانونية،وانه بعد انتهاء العطلة التشريعية للبرلمان بدلا من ان تكون منشغلة باصدار القوانين كانت منشغلة بالنظام الداخلي ، بسبب ان النظام الداخلي بعد المصادقة عليه لم تكن بحاجة الى توقيع رئيس الاقليم .

ولهذا السبب ايضا على الرغم من التظاهرات والازمات الاقتصادية وحجب الرواتب والمشاكل ولكن البرلمان لم يتمكن من استجواب اي من الوزراء وان يتم استضافتهم في البرلمان .

ولذلك فان البرلمان قبل منع رئيس البرلمان في ١٠/١٢ كان معطل من الناحية القانونية ،ولهذا فانه خلال هذه الفترة (٨/١٩ لغاية ٢٠١٥/١٠/١٢) لم يتمكن البرلمان من مناقشة اي قانون بشكل عام وقانون رئاسة الاقليم بشكل خاص .

٢- بسبب المشاكل السياسية في الاقليم وفشل الاجتماعات الخماسية فانه في يوم ٢٠١٥/١٠/١٢ عدم حاول العودة الى البرلمان تم منع رئيس البرلمان من دخول مدينة اربيل من قبل قوات الحزب الديمقراطي الكوردستاني في نقطة سيطرة بردي،وبذلك فان البرلمان من الناحية السياسية تم تعطيله وتم ايقاف الجلسات الشكلية للبرلمان .

ان عرقلة رئيس البرلمان تاتي بعدما اشارت بيان لحركة التغيير بان المكتب السياسي للحزب الديمقراطي الكوردستاني قرر يوم الاحد ١١-١٠-٢٠١٥ بان وزراء حركة التغيير في الحكومة ونواب الحركة في البرلمان بما فيهم رئيس البرلمان يجب ان يتركوا اربيل وان ذلك كان عمل غير قانوني بسبب ان رئيس البرلمان يعد المنصب السيادي الثاني في الاقليم بعد رئيس الاقليم، ولكن لم يتم السماح له بدخول مدينة اربيل[٤٨]

---

(٤٨) – وحول هذا الموضوع قال ارس هرسين عضو كتلة الحزب الديمقراطي الكوردستان بان بان سبب منع رئيس البرلمان يعود الى حماية المذكور ، ان ماحصل لاعضائنا في محافظة السليمانية ادى الى بروز مشاعر الغضب لدى ذويهم ولدينا شكوك بوجود اشخاص سيسعون الى الانتقام الشخصي من المذكور كونهم يعتقدون بانه شخص مسؤول عنما حدث)

في نفس اليوم بعد عودته قام رئيس البرلمان بعقد مؤتمر صحفي بحضور ممثلي عن حركة التغيير والاتحاد الوطني والاتحاد الاسلامي والجماعة الاسلامية في مكتب برلمان اقليم كوردستان في السليمانية واشار فيه الى ان منع رئيس البرلمان واعضاء البرلمان من دخول مدينة اربيل نوع من انواع الانقلاب ، وان ذلك يعد تطور خطير وسيء في العملية السياسية وان ستؤدي باقليم كوردستان الى الهاوية ، بسبب ان برلمان اقليم كوردستان حصل على شرعيته من المواطنين وان المواطنين فقط بامكانهم ان يسحبوا منها الشرعية ، ،وان اقليم كوردستان مكان عملنا في اي مكان مهما كان .

وحول هذا الموضوع قال فخرالدين قادر سكرتير البرلمان بنشر توضيح وادان فيه هذا التصرف والذي اتخذ ضد رئيس البرلمان ،وفي نفس اليوم اشارت ثمان كتل برلمانية(الاتحاد الوطني الكوردستاني والاتحاد الاسلامي والجماعة الاسلامية والحركة الاسلامية الكوردستانية والجبهة التركمانية ووابناء النهرين وكتلة ازادي) الى انها تدين منع رئيس البرلمان وقاموا باصدار بيان حول ذلك .

بالمقابل اشارت كتلة الحزب الديمقراطي على لسان محمد علي ياسين المتحدث باسم الكتلة بانهم سعوا كثيرا الى عدم تطور الاحداث الى هذه المرحلة، ولكن حركة التغيير اجبرتهم على على اتخاذ هذا القرار ،ولذلك فانه من الان فصاعدا فان يوسف محمد لم يعد رئيس البرلمان وانه سيتم تعيين شخصا اخر ليحل محله

امام كتل (حزب الاشتراكي الديمقراطي الكوردستاني ،والاتجاه الثالث والرافدين وتجمع الشعبي الكلداني السريان الاشوري والتقدم التركمانية واربيل التركمانية والتغيير والتجديد التركمانية والارمن) لم يصدروا اي تعليق حول هذا الموضوع ولم يكن لديهم اي موقف بشكل رسمي .

وان هذا الحادث كان له صدى واسع في وسائل الاعلام الدولية وكان له تاثير سيء ،ومنذ ذلك اليوم (٢٠١٥/١٠/١٢) فصادعدا تم ممارسة انتهاك قانوني ضد البرلمان وتم تعطيل اعمال بشكل كامل ،وانها انتهاك للقوانين والقرارات التالية :-

١- انتهاك القرار رقم ١ لسنة ٢٠٠٥ الصادرة من قبل برلمان كوردستان
٢- انتهاك القانون رقم ١ لسنة ١٩٩٢ الخاص بانتخابات اقليم كوردستان المعدل
٣- انتهاك النظام الداخلي للبرلمان .

اي انه بموجب ذلك يمكن القوان بانه في يوم ٢٠١٥/١٠/١٢من الناحية السياسية تم تعطيل البرلمان ولكن البرلمان تم تعطيله في يوم ٢٠١٥/٨/١٩ من الناحية القانونية .

ثانيا: مرحلة تفعيل البرلمان

بعد ان قام برلمان اقليم كوردستان في يوم ٢٠١٧/٩/١٥ باستئناف جلساته ، فان الاوضاع السائدة في البرلمان كان يتم انتهاك النظام الداخلي للبرلمان وان الجلسات كان يتم عقدها بشكل غير قانوني ، للاسباب التالية:-

١- انه وفقا للنظام الداخلي فانه في حال عقد جلسة البرلمان يجب ان يتم دعوة اعضاء البرلمان من قبل رئيس البرلمان وان يتم التوقيع على برنامج عمل الجلسة وان يتم الاعلان عنها ،ولكن رئيس البرلمان تم اعاقة عودته للبرلمان ، اي ان غيابه في البرلمان لم يكن بارادته وكان تحت الاكراه ،وان ذلك يعد انتهاك للنظام الداخلي للبرلمان وكان عمل غير قانوني ولذلك فان ان الجلسات كانت تتم من قبل نائب رئيس البرلمان.

٢- انه عندما كانت تتم عقد الجلسات قام رئيس البرلمان بتقديم طلب استقالته للبرلمان في يوم (٢٠١٧/١٢/٢٦) ولكن مرة اخرى تتم انتهاك القوانين والنظام الداخلي حيث لم يتم وضع طلب الاستقالة الى برنامج عمل الجلسة ولم يتم المصادقة عليه، وان البرلمان استمر في ممارسة نشاطاته بدون وجود رئيس للبرلمان .

وفقا للنص الوارد في النظام الداخلي للبرلمان في الفقرة الثانية من المادة ١٦ انه في حالة وجود شاغر في منصب رئيس البرلمان او نائبه او السكرتير لاي سبب من الاسباب ،فان البرلمان يقوم بعد اول جلسة منعقدة بعد خلو اي من هذه المناصب فان البرلمان يقوم باختيار اشخاص اخرين ليحلوا محلهم .

ولكن من المستغرب فان البرلمان لم يقم بالمصادقة على استقالة رئيس البرلمان ولم يتم السماح له بالعودة ولم يتم الغاء هذه الفقرة في النظام الداخلي ،ولذلك ماحدث كان غير شرعي وان القوانين التي اصدرت خلال هذه الفترة كانت باطلة وفقا للفقه القانوني بسبب انه بموجب القاعدة القانونية والتي تنص (المبني على الباطل باطل)،

وان ذلك يبرز تساؤل هل ان الحكومة ملزمة بالالتزام بهذ القوانين ؟وان ذلك كان من مهام مجلس القضاء ومجلس الشورى ان يحسموا هذا الموضوع ، بسبب ان ماحدث لم يكن جلسة للبرلمان يتم عقدها بشكل مخالف للقانون وانما البرلمان كانت تدار بشكل غير قانوني .

وان ذلك اثار جدل هل ان البرلمان بعد ان استانف جلساته في (٢٠١٧/٩/١٥) وانه تم عزل فخرالدين قادر سكرتير البرلمان في يوم(٢٠١٧/٩/٣٠) وحل محله بيكرد الطالباني وجعفر ايمنيكي نائب رئيس البرلمان كان يدير جلسات البرلمان ،هل ان القوانين الصادرة في هذه المرحلة كانت قانونية ؟

البرلمان واعداد مشروع الدستور

ان البرلمان كان يجب عليه ان يقوم في بداية الدورة الرابعة باجراء القراءة الاولى لمشروع قانون دستور اقليم كوردستان ولكن بسبب الصراعات السياسية للكتل البرلمانية تم تاجيلها وقد تم اجراء القراءة الاولى لمشروع قانون الدستور في شهر ١١ من ٢٠١٤ .

وانه استنادا للمادة الثانية من القانون رقم ١٩ لسنة ٢٠١٣ الصادرة من برلمان كوردستان والتي اشارت الى ان مشروع دستور اقليم كوردستان يتم تعديلها بالتوافق خلال سنتين ٢٠١٣–٢٠١٥ ،وانه في كلمة رئيس الاقليم في (٢٠١٣/٧/٢٧) تم التاكيد على هذه النقطة ولكن البرلمان وهيئة رئاسة البرلمان بشكل خاص لم يكونوا موفقين استنادا الى هذه النقاط :–

١– في يوم ٢٠١٤/٧/٢٥ طالبت كتلة الاتحاد الوطني الكوردستاني في البرلمان رئاسة البرلمان بالعمل على هذا الموضوع وان هيئة الرئاسة تعهدت بانه في شهر اب ٢٠١٤ سيتم العمل على هذا الموضوع ولكن لم يتم ذلك .

٢– في ٢٠١٤/٩/١١ قام عدد من اعضاء البرلمان بالتوقيع على مشروع لانشاء لجنة لمتابعة مشروع دستور اقليم وتقديمه ،ولكن لم يتم القيام باجراء قراءة اولى للمشروع .

٣– في شهر ١١ من سنة ٢٠١٤ تم كتابة مشروع القانون استنادا الى مبدا التوافق تم التوقيع عليه من قبل ٦١ عضوا في البرلمان وان هيئة رئاسة البرلمان ورؤساء الكتل كانوا ضمن الموقعين ولكن هذا المشروع ايضا لم يكن له اي نتيجة.

٤– بعد فقدان الامل البرلمان قامت رئاسة البرلمان بزيارة جميع الاحزاب السياسية بعد الحصول على موافقة الاحزاب مما ادى الى استئناف جلسات اللجنة في (٢٠١٥/٥/٢٠) ومنحها مهلة لمدة ثلاثة اشهر اي لغاية ٢٠١٥/٨/٢٠ اي يوم انتهاء المدة القانونية لرئيس الاقليم وانه لم يتم حل هذه المشكلة .

٥– بسبب عدم اتفاق الاطراف على النظام السياسي والمدة الزمنية القليلة المتبقية لعمل اللجنة ، فانها لم تتمكن من انهاء اعمالها وان مدة عمل اللجنة لم يتم تمديدها .

٦. وفقا الفقرة الثالثة من القانون رقم ٤ لسنة ٢٠١٥ والتي كانت قانون اعداد دستور اقليم كوردستان فانها من مهام البرلمان وانه كان يجب بعد ان تم استئناف اعمال البرلمان في ٢٠١٧ ان يتم استئناف لجنة الدستور ايضا وان يتم تمديد عمل اللجنة كون ان القانون لايزال نافذ ولكن البرلمان في الدورة الرابعة لم يكن موفقا في هذه المهمة.

وان من مهام البرلمان ان يعمل بشكل سريع وجدي لانهاء واعداد مشروع دستور اقليم كوردستان وفقا للمادة ١٢٠ من الدستور العراقي والذي نص على ان يحق لاقليم كوردستان ان يكون له دستوره الخاص ولكن بعد مرور ١٤ سنة لم يتمكن الاقليم من امتلاك دستور خاص به .

الاعضاء المستقيلين في الدورة البرلمانية قبل انتهائها وسبب الاستقالة

في الدورة الرابعة لم يتمكن عدد من اعضاء البرلمان من استكمال الدورة البرلمانية او لم يقوموا باكمالها وفيمايلي جدول اسماء اعضاء البرلمان المستقيلين وسبب استقالتهم:-

الجدول رقم (١٤)

ذ	العضو المستقيل	تاريخ الاستقالة او الانقطاع	سبب الاستقالة	اعضاء البرلمان اللذين حلوا محلهم
١	نورى حمة على	٢٠١٤/٦/١٥	لم يتمكن من الحصول على اي منصب في البرلمان	شامو شيخو نعمو
٢	ارسلان بايز اسماعيل	٢٠١٤/٥/٢٥	بسبب عدم تنصيبه رئيسا للبرلمان	سركوت سرحد
٣	درباز عبدالله رسول	٢٠١٤/٦/٢٩	اصبح وزير	عباس فتاح
٤	مولود مراد محي الدين	٢٠١٤/٦/٢٩	اصبح وزير	بهزاد درويش درويش
٥	فرهاد حةمة صالَح سنكاوي	٢٠١٧/٩/٣٠	بتم طرده من البرلمان بشكل غير قانوني	كوران محمود اسماعيل
٦	فخرالدين قادر عارف	٢٠١٧/٩/٣٠	بسبب اقالته من منصب سكرتير البرلمان	ايوب عبدالله اسماعيل
٧	بيار طاهر سعيد	٢٠١٧/٩/٢٣	كان من المقرر ان يصبح عضوا في مجلس مفوضية الانتخابات في العراق	علي عثمان قلي
٨	كوران ازاد محمد	٢٠١٧/١٠/٢٩	بسبب تهديده بالقتل كونه قام بفتح ملفات فساد كبيرة	مصطفى احمد حمد
٩	شوان قلعةدزيي	٢٠١٧/١٠/١٧	توفي نتيجة حادث مروري	ارى عبداللطيف
١٠	بابير كاملا	٢٠١٧/١٢/١٧	بسبب وجود اتفاق سابق مع حزب الكادحين ان يتناصف مدة عضوية البرلمان	لم يحصل على عدد الاصوات المطلوب لقبول استقالته
١١	يوسف محمد صادق	٢٠١٧/١٢/٢٦	منع من دخول البرلمان	لم يتم وضع استقالته في برنامج عمل الجلسة ولم يتم المصادقة عليه لم يتم اختيار بديل عنه
١٢	رابون معروف	٢٠١٨/٧/١٠	تم منعه من العودة الى البرلمان ومن ثم اصبح عضو في مجلس النواب العراقي	تمت المصادقة عليه ولكن لم يتم اختيار بديل عنه
١٣	بهار محمود	ايار ٢٠١٨	اصبحت عضوة في مجلس النواب العراقي	لم يتم وضع استقالته في برنامج عمل الجلسة ولم يتم المصادقة عليه لم يتم اختيار بديل عنه

الانتهاكات التي ارتكبت بحق البرلمان

١- تم تهميش دور البرلمان وعدم الاصغاء الى قراراتها وتوصياتها من قبل الاحزاب الكوردستانية التي تمتلك اعضاء في البرلمان وخاصة في موضوع رئاسة الاقليم .

٢- على الرغم انه وفقا للقرار رقم ١ لسنة ٢٠٠٥ فان القيادة السياسية في اقليم كوردستان تعود الى البرلمان في القضايا المصيرية الا انه تم اهمال دور البرلمان في القضايا المهمة والمصيرية.

٣- ان العمل البرلماني كان تحت التهديد كونه لم يتمكن من اصدار القوانين التي لاتوافق السلطة التنفيذية عليها اي ان الحكومة كانت مسيطرة على البرلمان .

٤- ان القوانين والقرارت والتوصيات الصادرة من قبل البرلمان لم يتم تنفيذها من قبل السلطة التنفيذية .

٥- ان بعض القنوات الاعلامية والاطراف السياسية كان يتم التشهير باعضاء البرلمان والبرلمان .

٦- بهدف منع اعضاء البرلمان من اداء واجباتهم بالشكل المطلوب تعرض عدد منهم للضرب والاهانة فعلى سبيل المثال تعرضت بهار محمود النائبة عن حركة التغيير للاهانة في مدينة شقلاوة ،والعضو فرهاد سنكاوي تم اختطافه من قبل عدد من المسلحين المجهولين من ثم قاموا باهانته وتعرض للتعذيب،والعضو كوران ازاد تعرض للتهديد بالقتل قام على اثره بطلب اللجوء في بلد اجنبي ،والعضو رابون معروف والذي تعرض للضرب والاهانة والتعذيب وتم اعتقاله ،واهانة العضو علي حمه صالح ،واطلاق النار على منزل بشار مشير اغا ، وتعرض العضو كل من شيركو جودت وسوران عمر للاهانة والمنع ،وتم منع اعضاء البرلمان ورئيس البرلمان في عدد من المرات في نقاط سيطرة ديكلة وبردي عند محاولتهم العودة الى البرلمان، بالاضافة الى العديد من الحالات الاخرى والتي تعرض لها اعضاء البرلمان باختلاف الكتل التي ينتمون اليها .

٧- ان المحاكم لم تقم بالاستجابة لطلبات عدد من اعضاء البرلمان الذين التجاوا الى القضاء والادعاء العام بهدف رفع الدعاوى حول اهدار المال العام وملفات الفساد وانتهاك القوانين من قبل الحكومة والمسؤولين في الحكومة.

٨- تم انتهاك القوانين من قبل الحزب الديمقراطي الكوردستاني عندما تم منع رئيس البرلمان في يوم (٢٠١٥/١٠/١٢) من دخول مدينة اربيل ،وان الاحزاب الاربعة الاخرى كانوا مقصرين في موضوع اعادة تفعيل البرلمان وعدم اتخاذ الخطوات العملية المطلوبة .

٩- ان عملية تصدير النفط كانت احد اسباب الازمات في الوقت الذي ان البرلمان صادق على انشاء صندوق العائدات النفطية ،ولكن تم تعطيل تشكيل مجلسه ومنح الثقة باعضاءه وان سبب ذلك يعود الى صراعات الاحزاب السياسية حول حصصهم في هذا المجلس .

١٠– ان موقف معظم اعضاء البرلمان والكتل البرلمانية من الناحية العملية مختلفة عن مواقف احزابهم ،حيث ان اعضاء البرلمان يرغبون في تفعيل دور البرلمان ولكن هذه الجدية لم تكن موجودة لدى الاحزاب السياسية ،وان مواقف اي من الاحزاب السياسية لم تتوافق مع افعالها .

١١– ان البرلمان والهيئات المستقلة لم تكن مستقلة من الناحية المالية ،على الرغم من استقلاليتهم من الناحية القانونية ،ولكن من الناحية الفعلية فان جميع هذه المؤسسات تحصل على موازنتها من قبل وزارة المالية والتي تقوم بصرف رواتبها او منحها موازنات قليلة .

١٢–ان الحكومة لم تكن داعمة للبرلمان ومفوضية الانتخابات ولم تقم بالواجبات الملقاه على عاتقها فيما يخص اعداد وتنقية سجل الناخبين وخاصة من قبل وزارات التجارة والعدل والداخلية والمالية ومجلس الامن .

١٣– ان اي من الاحزاب السياسية خلال السنوات الخمسة الماضية(٢٠١٣–٢٠١٨) لم تتخذ اجراءات لتنقية سجل الناخبين ولم يعملوا في هذا المجال .

١٤–ان الحكومة لم تقم بارسال مشروع قانون الموازنة للبرلمان منذ خمس سنوات .

١٥–عندما يتم استضافة او استدعاء اعضاء مجلس الوزراء من قبل اعضاء البرلمان فان الحكومة تجاهلت مطالب البرلمان .

١٦– الاعتداء على مبنى البرلمان من قبل اشخاص في يوم (٢٠١٧/١٠/٢٩) والذين تم تحريضهم وتم تسهيل مهمتهم لدخول البرلمان وان ذلك هو انتهاك لحرم البرلمان .

الانتهاكات التي قام بها البرلمان

١- ان تصرفات رئاسة البرلمان مع الاعلاميين والقنوات الاعلامية ومنظمات المجتمع المدني في بادئ الامر كانت اعتيادية وجيدة ولكنها اصبحت في مابعد لم تكن بالمستوى المطلوب حيث تم عرقلة نشاطاتهم وحجب المعلومات عنهم .

٢- ان لجان البرلمان لم تقم بمهامها بالشكل المطلوب في كتابة التقارير ومشاريع القوانين وان ذلك كان احد عوامل التي ادت الى عدم تمكن البرلمان من عقد جلساته بسبب عدم قيام هذه اللجان باعداد التقارير الخاصة بمشاريع القوانين المحال اليها .

٣- ان لجان البرلمان لم تقم بمراقبة الوزارات والهيئات والدوائر المرتبطة بها وكانت رقابتهم ضعيفة.

٤- ان عدد القوانين والقرارات التي تم اجراء القراءة الاولى لها كانت اقل من المطلوب في الوقت الذي كان الاقليم يعاني من ازمات ومشاكل كبيرة .

٥- ان اعضاء البرلمان بشكل عام لم يقوموا باداء الواجبات الملقاة على عاتقهم بالشكل المطلوب ،من حيث المشاركة في جلسات البرلمان واجتماعات اللجان وكتابة التقارير الخاصة بمشاريع القوانين ومراقبة السلطة التنفيذية .

٦- ان البرلمان كان ضعيف في محاسبة السلطة التنفيذية خلال السنوات الخمسة الماضية فلم يتمكن من استجواب رئيس الوزراء واي من نوابه او الوزراء في الحكومة .

٧- ان موضوع رئاسة الاقليم الذي كان السبب الرئيسي لمشاكل الاقليم تبقى بشكل معلق ولم يتمكن برلمان الاقليم من ايجاد حل له وان ذلك ادى الى تعطيله .

٨- برلمان كان مقصر في مراقبة الهيئات المرتبطة به مثل هيئات حقوق الانسان وديوان الرقابة المالية وهيئة النزاهة ومفوضية الانتخابات فان هذه الهيئات اما معطلة او لاتتم بالشكل المطلوب .

٩- ان المدة القانونية لرئيس هيئة حقوق الانسان المرتبطة بالبرلمان منتهية منذ (٢٠١٧/١/١٧) وكان يجدر ان يجل هذا الموضوع وفقا للقوانين ولكن لم يتم اتخاذ اي اجراء حول هذا الموضع وان ذلك يعد انتهاك للقوانين.

١٠- ان المدة القانونية لرئيس هيئة النزاهة المرتبطة بالبرلمان منتهية منذ (٢٠١٧/٥/١٣) وكان يجدر ان يجل هذا الموضوع وفقا للقوانين ولكن لم يتم اتخاذ اي اجراء حول هذا الموضع وان ذلك يعد انتهاك للقوانين.

١١- ان المدة القانونية لرئيس ديوان الرقابة المالية المرتبطة بالبرلمان منتهية منذ (٢٠١٨/٥/٧) وكان يجدر ان يجل هذا الموضوع وفقا للقوانين ولكن لم يتم اتخاذ اي اجراء حول هذا الموضع وان ذلك يعد انتهاك للقوانين.

١٢- في الدورة الرابعة تم تسجيل اكثر حالات انتهاك للنظام الداخلي.

١٣- معظم جلسات البرلمان لم يتم اعلان برنامج عمل الجلسات .

١٤- معظم الجلسات تتم عقدها بشكل سري وبعيدا عن وسائل الاعلام وانظار المواطنين دون ان تقوم ببحث مواضيع حساسة وفقا للنظام الداخلي ،مما ادى الى احداث حالة من الانقطاع بين المواطنين والبرلمان وان المواطنين كانوا ينظرون للبرلمان نظرة شك وريبة .

١٥- في الدورة الرابعة تم قراءة اولى لتفعيل عدد كبير من القوانين العراقية كي يتم تطبيقها في الاقليم ،وان ذلك عمل معيب من قبل برلمان كوردستان ،وكان يفترض ان تقوم هي باصدار القوانين لا ان تقوم بتفعيل القوانين العراقية .

١٦- ان رئيس البرلمان قام بتقديم رسالة استقالته ولكنه لم يتم وضعها في برنامج عمل الجلسة لغاية انتهاء الدورة البرلمانية وان ذلك يتعارض مع النظام الداخلي للبرلمان .

١٧- ان عدد من اعضاء البرلمان لم يكونوا ملتزمين بحضور الجلسات دون اتخاذ اي اجراءات بحقهم

١٨- ان كل دور منعقدة كان يجب ان يكون لها اسم مميز كأن تكون الدورة الربيعية او الخريفية ولكنه ثلاثة دورات منعقدة متتالية كانت دورات خريفية.

١٩- حالة من الفوضى في جلسات البرلمان مثل اسماء الدورات المنعقدة واوقاتها الغير المحددة وعدد الجلسات كانت متداخلة وانه في معظم الجلسات كان يتم تبديل برنامج عمل الجلسات ،وخلال الجلسات كان يتم اضافة فقرات الى برنامج العمل ،وان ذلك كان دليل على عدم خبرة وضعف هيئة رئاسة البرلمان .

٢٠- في الدورة الرابعة لبرلمان كوردستان والتي استمرت لمدة خمسة سنوات تم اصدار ٣٢ قانون و٨ قرارات، وعلى الرغم من انه تم اجراء قراءة اولى ل٢١٣ مشروع قانون وقرار.

٢١- ان العملية الديمقراطية في اقليم كوردستان في تراجع ،وان القوانين المدنية الصادرة من قبل البرلمان تم انتهاكها وتم وضع العراقيل امامها وانه تم التضييق على الحريات فعلى سبيل المثال قانون المنظمات الغير الحكومية رقم (١) لسنة ٢٠١١ و القانون حق الحصول على المعلومات رقم ١٣ لسنة ٢٠١٣ والقرار الخاص بميثاق الشراكة والتنمية بين المؤسسات العامة والمنظمات الغير الحكومية رقم ٥ لسنة٢٠١٣ بالاضافة الى قوانين اخرى .

٢٢- وجود عقلية في البرلمان متحكمة تعارض مراقبة العمل البرلمان وانهم لايؤمنون بالشفافية وانهم كانوا يهدفون الى اخفاء الحقائق عن المواطنين والمجتمع الدولي .

٢٣- ان برلمان كوردستان لم يمارس واجباته في موضوع اعداد وتنقية سجلات الناخبين والتي تعد المؤسسة الوحيدة القادرة على مراقبة المفوضية ومتابعة اعمالها .

٢٤- ان البرلمان لم يقم بمحاسبة الحكومة او الاستفتسار عن سبب عدم ارسال مشاريع قوانين الموازنات منذ خمسة سنوات .

٢٥- ان موضوع الدستور كان من المواضيع المهمة وان خطواتها تم ايقافها وتم الابقاء عليها مجمدة .

٢٦- تم تجميد موضع رئاسة الاقليم والتي تعد السبب الرئيسي لازمات الاقليم .

٢٧- ان عملية تصدير النفط كانت احد اسباب الازمات في الوقت الذي ان البرلمان صادق على انشاء صندوق العائدات النفطية ،ولكن تم تعطيل تشكيل مجلسه ومنح الثقة باعضاءه

٢٨- ان البرلمان لايمكنه محاسبة الحكومة عندما قامت باحلال محل الوزراء كون ان خطوات الحكومة غير قانونية ،كون ان يتم استبدال الوزير في حالة طلبه او عدم بقائه وليس تحت الاكراه وان اي قرارا تحت الاكراه هو باطل وان المبني على الباطل باطل.

٢٩- ان معظم جلسات البرلمان لم تقم بالاعلان عن برنامج عملها او الاعلان عنها قبل بدء الجلسة بساعات وابلاغ اعضاء البرلمان ،في الوقت الذي يجب ان يتم اعلام اعضاء البرلمان ببرنامج عمل الجلسة قبل موعد الجلسة ب٤٨ ساعة بموجب النظام الداخلي .

٣٠- انه في بعض جلسات البرلمان تم اخفاء برنامج عمل الجلسة عن اعضاء البرلمان ،فعلا سبيل المثال جلسة يوم (٢٠١٧/٩/٣٠) والتي تضمنت استقالة فرهاد سنكاوي والتي تم وضعها في برنامج عمل الجلسةوقد تم تاجيل الجلسة ، حيث لم يتم الاشارة اليها في برنامج عمل الجلسة ولم يتم وضعها في الموقع اللكتروني ولم يتم الاشارة الى موضوع استقالة فرهاد سنكاوي في الخبر المنشورعن هذه الجلسة في الموقع الالكتروني .

٣١- في يوم (٢٠١٧/٩/٣٠) تم وضع فقرة استقالة العضو فرهاد سنكاوي في برنامج عمل الجلسة وتم التصويت عليها دون قيامه بتقديم طلب الاستقالة او لديه معلومات عنها او حضوره في الجلسة .

٣٢- في جلسة يوم (٢٠١٧/٩/٣٠) لم يتم السماح لفخر الدين قادر ان يدخل قاعة البرلمان وان يقوم بعرض طلب استقالته من مكانه الخاص كسكرتير.

٣٣- في عدد من الجلسات لم يتم السماح لاعضاء البرلمان ان يقوموا بعرض وجهات نظرهم ،ولذلك في جلسة يوم (٢٠١٧/١٠/٢٤) والتي كانت خاصة بتمديد المدة القانونية للبرلمان قام عدد من اعضاء البرلمان خارج قاعة البرلمان بعرض وجهات نظرهم امام وسائل الاعلام ،وان ذلك يتناقض مع النظام الداخلي .

٣٤- في بعض الجلسات تم اجراء القراءة الاولى والثانية والمصادقة على القانون في نفس الجلسة وان ذلك يتناقض النظام الداخلي ،مثلا في جلسة (٢٠١٧/١٠/٢٤) والتي تم فيها المصادقة على قانون تمديد المدة القانونية للبرلمان و جلسة يوم (٢٠١٧/١٠/٢٩) والتي تم فيها توزيع صلاحيات رئيس الاقليم .

٣٥- ان بعض اعضاء البرلمان استقالوا من اللجان دون ان يحل محلهم اخرين وان اسمائهم كانت باقية ،وان اللجان التي تم تغيير اعضاء اللجان ولكن لم يتم تغيير هذه المعلومات في الموقع الالكتروني للبرلمان .

٣٦- في معظم جلسات البرلمان تم اجراء تغييرات في برنامج عمل الجلسات مثلا جلسة رقم (٢) في ٢٠١٧/١٢/٦ و رقم (٣) في ٢٠١٧/١٢/١٧ و رقم (٤) في ٢٠١٨/١/١٠ و رقم (٥) في ٢٠١٨/١/٣٠ و رقم (٦) في

٢٠١٨/١/٣١ و رقم (٧) في ٢٠١٨/٢/٦ و رقم (٨) في ٢٠١٨/٢/١٢ و رقم (٩) في ٢٠١٨/٢/١٣ و جلسة رقم (١٠) في ٢٠١٨/٢/٢١، وان ذلك دليل على عدم اطلاع وعدم خبرة رئاسة البرلمان في وضع برامج عمل الجلسات .

٣٧- في معظم الجلسات يتم اهدار معظم اوقات الجلسات بنقاط النظام في الوقت الذي كان يفترض عدم حدوث ذلك ،وان ذلك دليل على ان هيئة رئاسة البرلمانية ضعيفة وانعدام الخبرة في ادارة جلسات البرلمان.

٣٨-وفقا للفقرة ٣ من المادة اولا في قانون توزيع صلاحيات رئيس الاقليم على المؤسسات الدستورية في الاقليم رقم ٢ لسنة ٢٠١٧، فان صلاحية التوقيع على القوانين تم منحها لرئاسة البرلمان اي الاعضاء الثلاثة(الرئيس ونائبه والسكرتير) ولكن اي من القوانين لم يتم التوقيع عليها من قبل رئيس البرلمان.

٣٩- ان عدد من مشاريع القوانين التي كان يتم اجراء قراءة اوله لها لم يتم ارسالها الى اللجان المختصة بالشكل المطلوب ،حيث ان عدد من مشاريع القوانين كان يتم احالها الى لجان غير مختصة .

٤٠- من مجموع (٣٥٢) فقرة في برامج عمل الجلسات تم تنفيذ (١٩٦) منها وعد تنفبيذ (١٥٦) فقرة .

في جلسة يوم (٢٠١٨/٧/١٧) بعدما تم المصادقة على النظام الداخلي الجديد تقرر اعتبار النظام الداخلي نافذة واعتبارا من يوم المصادقة عليه واصداره ،ولكن على الرغم من انتهاء الدورة فان مصطلح نائب رئيس البرلمان وسكرتير البرلمان مستخدمة بدلا من النائب الاول والثاني والتي نص عليها النظام الداخلي الجديد،

٤٢- عندما حدثت كارثة شنكال في يوم ٢٠١٤/٨/٧ والتي انسحبت فيها قوات البيشمركة والتي ادت الى تهجير ونزوح مئات الاف المواطنين وتعرض الايزيديين للابادة الجماعية وتعرض الاف النساء الايزيديات للاختطاف والاختفاء والاتجار بهن واغتصابهن ،وكان يفترض من قبل البرلمان انشاء لجنة تحقيقة لمعرفة ملابسات انسحاب قوات البشمركة بهذا الشكل وان يتم محاسبة المقصرين.[٤٩] وان البرلمان كان في وقتها في عطلة وانه وفقا للمادة ٤٨ الفقرة ب في النظام الداخلي كان بامكان رئاسة البرلمان ان تقوم بانشاء لجنة وكانت من صلاحياتها ،[٥٠] ولكن لم تقم بذلك ، بحجة ان رئاسة اقليم كوردستان قامت بانشاء لجنة بهذا الخصوص،ولكن البرلمان لم تتابع اعمال ونشاطات والنتائج التي توصلت اليها هذه اللجنة على الرغم من انها من مهام البرلمان ، في الوقت الذي ان اللجنة الشكلة من قبل رئاسة الاقليم لم تكن لها اي نتائج وانه لحد الان هنالك صمت حول هذه الكارثة الانسانية من قبل البرلمان ورئاسة الاقليم .

---

(٤٩) في المادة (٤٧) في النظام الداخلي للبرلمان اشارت ان البرلمان يحق له انشاء لجان مؤقتة ولجان تحقيق اذا اقتضت الحاجة .

(٥٠) – الفقرة (ب) من المادة (٤٨) في النظام الداخلي للبرلمان اشارت الى انه يحق لرئاسة البرلمان تشكيل لجان تحقيقة خلال الاجازات البرلمانية .

النتائج

اهم نقاط الخلل في الدورة الرابعة واهم التوصيات المقدمة لمعالجة المشاكل في الدورة الخامسة

ع	نقاط الخلل في الدورة الرابعة	ماذا ينبغي عمله في الدورة الخامسة
١	انعدام الشفافية في العمل البرلماني ،وحجب المعلومات عن الصحفيين معظم الجلسات تتم عقدها بشكل سري وبعيدا عن وسائل الاعلام وانظار المواطنين دون ان تقوم ببحث مواضيع حساسة وفقا للنظام الداخلي ،مما ادى الى احداث حالة من الانقطاع بين المواطنين والبرلمان وان المواطنين كانوا ينظرون للبرلمان نظرة شك وريبة	وفقا للقوانين يجب تزويد الصحفيين بالمعلومات وان تكون الجلسات علنية وان يتم عرضها للمواطنين بهدف ثقة المواطنين بالبرلمان
٢	في الدورة الرابعة تم تسجيل اكثر حالات انتهاك للنظام الداخلي وعدم الاعلان عن برنامج عمل الجلسات وحالة من الفوضى في جلسات البرلمان مثل اسماء الدورات المنعقدة واوقاتها الغير المحددة وعدد الجلسات كانت متداخلة وانه في معظم الجلسات كان يتم تبديل برنامج عمل الجلسات ،وخلال الجلسات كان يتم اضافة فقرات الى برنامج العمل ،وان ذلك كان دليل على عدم خبرة وضعف هيئة رئاسة البرلمان	ان يتم تطبيق النظام الداخلي كماهو وعدم تكرار الانتهاكات والتي ارتكبت في الدورة الرابعة وان يتم تسمية الدورات المنعقدة بشكل منظم وان تعقد جلساتها في اوقاتها وان يتم اعلان برامج عملها لاعضاء البرلمان في وقتها المحدد وعدم زيادة الفقرات السرية او تقليلها ،وان يعبر اعضاء البرلمان عن ارائهم بحرية وان يتمكنوا من ممارسة نشاطاتهم واعمالهم وعرض مذكرات وطلباتهم في موعدها المحدد.
٣	ان اعضاء البرلمان بشكل عام لم يقوموا باداء الواجبات الملقاة على عاتقهم بالشكل المطلوب ،من حيث المشاركة في جلسات البرلمان واجتماعات اللجان وكتابة التقارير الخاصة بمشاريع القوانين ومراقبة السلطة التنفيذية .	ان اعضاء البرلمان يمارسوا اعمالهم بالشكل المطلوب ،واتخاذ الاجراءات بحقهم من قبل رئاسة البرلمان وان يتم متابعتهم من قبل احزابهم وان يكونوا حاضرين في جلسات البرلمان .
٤	ان لجان البرلمان لم تقم بمهامها بالشكل المطلوب في كتابة التقارير ومشاريع القوانين وان ذلك كان احد عوامل التي ادت الى عدم تمكن البرلمان من عقد جلساته بسبب عدم قيام هذه اللجان باعداد التقارير الخاصة بمشاريع القوانين المحال اليها ، ان لجان البرلمان لم تقم بمراقبة الوزارات والهيئات والدوائر المرتبطة بها وكانت رقابتهم ضعيفة.	يجب على اللجان وفقا للنظام الداخلي ان تقوم بكتابة التقارير حول مشاريع القوانين في موعدها المحدد ،وان يكونوا نشيطين في مراقبة الوارات والهيئات والدوائر ،التي اختصاصاتها مرتبطة بعمل هذه اللجان .
٥	ان عدد جلسات البرلمان مقارنة بالدورة الرابعة والتي استمرت لمدة خمسة سنوات كانت قليلة حيث ان البرلمان عقد ١٠٤ جلسة وان ذلك لايتلائم مع النظام	يجب على البرلمان ان يقوم بعقد الجلسات وفق لمقتضيات الحاجة .

	الداخلي والازمات والمشاكل التي تعاني منها الاقليم	
٦	تم تقديم ٣٠٩ مشروع قانون وقرار من قبل اعضاء البرلمان والحكومة ،وتم اجراء ٢١٣ قراءة اولى لمشاريع القوانين والقرارات وتم ارسالها الى اللجان المعنية،وان ٩٦ مشروع قانون وقرار لم يتم اجراء القراءة الاولى لها ،وان ذلك يعني بان ان البرلمان واللجان لم يكونوا بالمستوى المطلوب ولم يكونوا نشيطين حيث انه تم تحويل ١٠٪ من هذا العدد من المشاريع الى قوانين .	ان مشروع القوانين يجب ان يتم تقديمها وفقل للحاجة وان يتم كتابة التقارير حولها من قبل لجان البرلمان وعدم اهمالها وان تتخذ رئاسة البرلمان الاجراءات بحق اللجان المقصرة
٧	عدد من مشاريع القوانين على الرغم من بذل جهود كبيرة فيها لم يتم اجراء القراءة الثانية لها ،وعدم اصدار عدد من القوانين والتي هي في مصلحة المواطنين مثل مشروع قانون الاصلاحات في الرواتب والمنح والامتيازات والمخصصات والمنح ،وتعديل قانون مكافحة الارهاب ،تفعيل قانون محاربة الاتجار بالبشر ،مشروع قانون الدعم الاجتماعي)	عدم اتخاذ الخطوات حول مشاريع القوانين الا بعد دراستها من قبل جميع الاطراف وبعد الاننتهاء منها يجب ان يتم وضعها في برنامج عمل البرلمان والمصادقة عليها .
٨	في الدورة الرابعة لبرلمان كوردستان والتي استمرت لمدة خمسة سنوات تم اصدار ٣٢ قانون و٨ قرارات وعلى الرغم من انه تم اجراء قراءة اولى ل٢١٣ مشروع قانون وقرار.	ان تعمل البرلمان على اصدار القوانين في المواضيع التي هنالك فراغ قانوني فيها وان تعمل على ضمان تطبيقها بعد المصادقة عليها ومحاسبة الاطراف التي لاتقوم بتطبيقها .
٩	ان القوانين التي صدرت خلال هذه الدورة كان في معظمها كانت هنالك ردود افعال سلبية حولها وكانت لها نتائج سلبية مثل قانون تمديد المدة القانونية للبرلمان وقانون توزيع صلاحيات رئيس الاقليم وقانون نقل وزراعة الاعضاء البشرية وقانون العفو العام في اقليم كوردستان قانون تجميد مؤسسة رئاسة الاقليم وقانون منع التجاوز على الاراضي واملاك الدولةوقانون منع الاتجار بالبشر والتعديل الثالث لتطبيق قانون ايجار العقارات .	مراجعة وتعديل القوانين التي فيها مشاكل وهنالك ردود افعال سلبية حولها
١٠	ان عدد من القرارات الصادرة من قبل البرلمان لم يتم تطبيقها او انتهاكها دون ان يكون للبرلمان اي موقف	ان يقوم البرلمان بمتابعة القرارات الصادرة منها وتنفيذها .
١١	في الدورة الرابعة تم قراءة اولى لتفعيل عدد كبير من القوانين العراقية كي يتم تطبيقها في الاقليم ،وان ذلك	ان يسعى البرلمان الى اصدار القوانين المحلية والخاصة بالاقليم وتقليل عدد القوانين العراقية التي يتم تفعيلها.

	عمل معيب من قبل برلمان كوردستان ،وكان يفترض ان تقوم هي باصدار القوانين لا ان تقوم بتفعيل القوانين العراقية .	
١٢	تم تهميش دور البرلمان وعدم الاصغاء الى قراراتها وتوصياتها من قبل الاحزاب الكوردستانية التي تمتلك اعضاء في البرلمان	ان البرلمان هي اعلى سلطة قانونية وسياسية وشرعية في الاقليم ولايمكن اهمال دورها
١٣	ان البرلمان كان ضعيف في محاسبة السلطة التنفيذية خلال السنوات الخمسة الماضية فلم يتمكن من استجواب رئيس الوزراء واي من نوابه او الوزراء في الحكومة .	ان البرلمان وفقا للنظام الداخلي يجب ان يقوم بمراقبة السلطة التنفيذية
١٤	ان بعض القنوات الاعلامية والاطراف السياسية كان يتم التشهير باعضاء البرلمان والبرلمان .	يجب احترام اعضاء البرلمان وشخصيته
١٥	ان موضوع رئاسة الاقليم الذي كان السبب الرئيسي لمشاكل الاقليم تبقى بشكل معلق ولم يتمكن برلمان الاقليم من ايجاد حل له وان ذلك ادى الى تعطيله .	حل موضع رئاسة الاقليم في اطار القانون وتثبيته .
١٦	في يوم (٢٠١٥/١٠/١٢) تم منع رئيس البرلمان من دخول البرلمان وان ذلك يعد انتهاك للقوانين وان ذلك ادى الى تراجع الديمقراطي والشرعية القانونية في اقليم كوردستان وسمعتها على المستوى الداخلي والدولي وادى الى انعدام ثقة المواطنين بالبرلمان على الرغم من كونها اعلى مؤسسة على مستوى الاقليم وعدم الثقة بالتصويت والانتخابات ،وعلى الرغم من هذا التصرف تم القيام به من قبل الحزب الديمقراطي الكوردستاني الا ان الاحزاب الاربعة الاخرى كانوا غير جديين في اتخاذ المواقف والسعي الى اتخاذ مواق عملية	عدم منع رئيس برلمان اقليم كوردستان مرة اخرى
١٧	ان تعطيل البرلمان كان له نتائج سيئة على المؤسسات الرسمية الاخرى مثل هيئة حقووق الانسان وديوان الرقابة المالية وهيئة النزاهة ومفوضية الانتخابات وادى الى توقف نشاطات هذه المؤسسات ايضا او عدم القيام بنشاطاتها بالشكل الامثل وان المدة القانونية لرؤساء لهيئات حقوق الانسان والنزاهة والرقابة المالية قد انتهت	اعادة النظر بهذه الهيئات ومعالجة مشاكلها القانونية

	وكان يجب حل هذه المواضيع بموجب القوانين واتخاذ الاجراءات وان ذلك كان انتهاك للقوانين.	
١٨	ان عملية تصدير النفط كانت احد اسباب الازمات في الوقت الذي ان البرلمان صادق على انشاء صندوق العائدات النفطية ،ولكن تم تعطيل تشكيل مجلسه ومنح الثقة باعضاءه وان سبب ذلك يعود الى صراعات الاحزاب السياسية حول حصصهم في هذا المجلس .	انشاء صندوق العائدات النفطية وتحديد اعضائها
١٩	ان البرلمان والهيئات المستقلة لم تكن مستقلة من الناحية المالية ،على الرغم من استقلاليتهم من الناحية القانونية ،ولكن من الناحية الفعلية فان جميع هذه المؤسسات تحصل على موازنتها من قبل وزارة المالية والتي تقوم بصرف رواتبها او منحها موازنات قليلة .	ضمان استقلالية البرلمان والهيئات المستقلة المرتبطة بها وحمايتها .
٢٠	ان رئيس البرلمان قدم استقالته للبرلمان ولكن لم يتم وضع برنامج عمل اللجنة وان ذلك يعد مخالفة للقوانين والنظام الداخلي	عدم انتهاك المنهاج الداخلي للبرلمان
٢١	ان عدد من اعضاء البرلمان لم يكونوا ملتزمين بحضور الجلسات دون اتخاذ اي اجراءات بحقهم	اتخاذ الاجراءات بحق اعضاء البرلمان والذين لايلتزمون بحضور جلسات البرلمان او لايقومون بمهامهم بالشكل المطلوب
٢٢	بهدف منع اعضاء البرلمان من اداء واجباتهم بالشكل المطلوب تعرض عدد منهم للضرب والاهانة	ان اعضاء البرلمان لديهم حصانة برلمانية ولايمكن اهانتهم او تهديدهم والاعتداء عليهم ويجب ان تكون شخصية اعضاء البرلمان محترمة .
٢٣	تم تهميش دور البرلمان وعدم الاصغاء الى قراراتها وتوصياتها من قبل الاحزاب الكوردستانية التي تمتلك اعضاء في البرلمان وخاصة في موضوع رئاسة الاقليم ، على الرغم انه وفقا للقرار رقم ١ لسنة ٢٠٠٥ فان القيادة السياسية في اقليم كوردستان تعود الى البرلمان في القضايا المصيرية الا انه تم اهمال دور البرلمان في القضايا المهمة والمصيرية.	ان البرلمان اعلى سلطة قانونية وسياسية في الاقليم ويجب ان يكون لها دور كبير في القضايا المصيرية وعدم تهميشها
٢٤	ان العمل البرلماني كان تحت التهديد كونه لم يتمكن من	حماية استقلالية البرلمان من هيمنة الاحزاب والحكومة

	اصدار القوانين التي لاتوافق السلطة التنفيذية عليها اي ان الحكومة كانت مسيطرة على البرلمان ..	والشخصيات وان تمارس نشاطاتها وفقا للقوانين
٢٥	ان العملية الديمقراطية في اقليم كوردستان في تراجع وان القوانين المدنية الصادرة من قبل البرلمان تم انتهاكها وتم وضع العراقيل امامها وانه تم التضييق على الحريات فعلى سبيل المثال قانون المنظمات الغير الحكومية رقم (١) لسنة ٢٠١١ و القانون حق الحصول على المعلومات رقم ١٣ لسنة ٢٠١٣ والقرار الخاص بميثاق الشراكة والتنمية بين المؤسسات العامة والمنظمات الغير الحكومية رقم ٥ لسنة٢٠١٣ بالاضافة الى قوانين اخرى .	ان القوانين المدنية المصادق عليها يجب تطبيقها في اقرب وقت
٢٦	ان موقف معظم اعضاء البرلمان والكتل البرلمانية من الناحية العملية مختلفة عن مواقف احزابهم ،حيث ان اعضاء البرلمان يرغبون في تفعيل دور البرلمان ولكن هذه الجدية لم تكن موجودة لدى الاحزاب السياسية ،وان مواقف اي من الاحزاب السياسية لم تتوافق مع افعالها .	ان تكون مؤسسة البرلمان مفتوحة امام منظمات المجتمع المدني لهدف مراقبة اداء ممثلي المواطنين .
٢٧	ان الحكومة لم تكن داعمة للبرلمان ومفوضية الانتخابات ولم تقم بالواجبات الملقاه على عاتقها فيما يخص اعداد وتنقية سجل الناخبين وخاصة من قبل وزارات التجارة والعدل والداخلية والمالية ومجلس الامن	يجب على البرلمان ان يراقب بشكل دقيق اداء مفوضية الانتخابات وان يقوم بتامين مستلزماتها ومحاسبة الحكومة والجهات المعنية في حال عدم تقديم المساعدة لها
٢٨	عدم تخصص الموازنة المطلوبة لمفوضية الانتخابات من اجل تنفيذ نشاطاتها	تخصيص الموازنة المطلوبة لمفوضية الانتخابات
٢٩	ان الحكومة لم تقم بارسال مشروع قانون الموازنة للبرلمان منذ خمس سنوات وان عدم ارسال مشاريع الموازنات غير مرتبطة بالازمة الاقتصادية وعدم ارسال حصة اقليم كوردستان من قبل الحككومة الاتحادية بسبب وجود العائدات المحلية وتصدير النفط وان ذلك ادى الى اخفاء المعلومات حول العائدات وانعدام الشفافية	ارسال موازنة الاقليم الى البرلمان في موعدها المحدد.
٣٠	ان الحكومة لم تقم بارسال لحسابات الختامية للبرلمان منذ خمس سنوات .	ممارسة الضغوط على الحكومة لارسال الحسابات الختامية .

٣١	ان قانون اعداد دستور اقليم كوردستان من القوانين المهمة ولكن البرلمان في الدورة الرابعة لم يكن موفقا في هذه المهمة.	حل موضوع الدستور وتشكيل لجنة الدستور بموجب القانون مرة اخرى وان تقوم باستكمال نشاطاتها .
٣٢	ان اصدار النظام الداخلي جديد هو امر جيد على الرغم من الملاحظات حولها ،، بعدما تم المصادقة على النظام الداخلي الجديد تقرر اعتبار النظام الداخلي نافذة واعتبارا من يوم المصادقة عليه واصداره ،ولكن على الرغم من انتهاء الدورة فان مصطلح نائب رئيس البرلمان وسكرتير البرلمان مستخدمة بدلا من النائب الاول والثاني والتي نص عليها النظام الداخلي الجديد، وان ذلك يتناقض مع الانتخابات والتي تشير الى وجود نائبي رئيس البرلمان وسكرتير البرلمان وان اللجان التي تم الاشارة اليها تم حلها او دمجها وعدم تحديد الهيكل التنظيمي للبرلمان .. الخ	تطبيق النظام الداخلي الجديد وحل المشاكل الموجودة مع القوانين المطبقة .

الجدول رقم (١٥)

ملخص العمل البرلماني في الدور البرلمانية الرابعة

(٢٠١٣/١١/٦-٢٠١٨/١١/٦)

العنوان	
عدد جلسات البرلمان	١٠٤
عدد فقرات العمل	١٩٦
عدد فقرات العمل / المنفذة	١٥٦
مشراريع القوانين والتي تم ارسلها الى هيئة رئاسة البرلمان	٣٠٩
عدد مشاريع القوانين والتي تم اجراء القراءة الاولى لها في الدورة الربيعية المنعقدة	٢١٣
عدد مشاريع القوانين التي لم يتم اجراء قراءة اولى لها	٩٦
عدد القوانين المصادق عليها	٣٣
عدد القرارات المصادق عليها	٨
عدد اعضاء مجلس الوزراء والذين طالب اعضاء البرلمان بحضورهم في جلسات البرلمان	٣٣
عدد اعضاء مجلس الوزراء والذين طالب اعضاء البرلمان بحضورهم في جلسات البرلمان وقد حضروا	١٣
عدد اعضاء مجلس الوزراء والذين طالب اعضاء البرلمان بحضورهم في جلسات البرلمان ولم يحضروا	٢٠
عدد اعضاء مجلس الوزراء والذين حضروا جلسات البرلمان بناءا على طلبهم	٠
عدد استجوابات اعضاء مجلس الوزراء في البرلمان	٢
عدد اجتماع اللجان	٥٥٤
عدد تقارير اللجان المكتوبة حول مشاريع القوانين منذ بداية الدورة البرلمانية	١٤٩
عدد تقارير اللجان الغير المكتوبة حول مشاريع القوانين منذ بداية الدورة البرلمانية	٣٤٦
عدد الاسئلة الموجهة من اعضاء البرلمان للحكومة	٨٢٦
عدد الاسئلة الموجهة من اعضاء البرلمان للحكومة والتي تم الرد عليها	٥٢٤
عدد الاسئلة الموجهة من اعضاء البرلمان للحكومة والتي لم يتم الرد عليها	٣٠٢
عدد غيابات اعضاء البرلمان	١١٨٣

منشورات معهد بةي للتربية والتنمية

اولا: باللغة الكوردية :

١- خستنەڕووی ١٠١ گیروگرفتی پەروەردەیی لەپێناو چارەسەرکردنیان، نامەیەکی کراوە بۆ بەڕێز وەزیری پەروەردە، هەولێر، ٢٠١٤.
٢- گرفتەکانی خوێندنی بالآو گەڕان بەدوای چارەسەردا، خستنە ڕووی (١٤٠) گرفت، لە نامەیەکی کراوەدا بۆ بەڕێز وەزیری خوێندنی بالآ، هەولێر، ٢٠١٤.
٣- دیاردەی وازهێنان لە خوێندن لە هەرێمی کوردستاندا، گرفت و چارەسەر، هەولێر، ٢٠١٤.
٤- چاودێریی و هەڵسەنگاندنی کارەکانی پەرلەمانی کوردستان، ڕاپۆرتی اولا، (٢٠١٣/١١/٦-٢٠١٤/١١/٦)، هەولێر، ٢٠١٤.
٥- کاری هاوبەشی نێوان ڕێکخراوەکانی کۆمەڵگەی مەدەنی و دامودەزگەکانی خوێندنی بالآ لە هەرێمی کوردستان، هەولێر، ٢٠١٥.
٦- چاودێریی و هەڵسەنگاندنی کارەکانی پەرلەمانی کوردستان، ڕاپۆرتی پانیا، (٢٠١٤/٩/١-٢٠١٥/٢/٢٨)، هەولێر، ٢٠١٥.
٧- چاودێریی و هەڵسەنگاندنی کارەکانی پەرلەمانی کوردستان، ڕاپۆرتی سێیەم، (٢٠١٥/٣/١- ٢٠١٥/٨/٣١)، هەولێر، ٢٠١٥.
٨- چاودێریی و هەڵسەنگاندنی کارەکانی پەرلەمانی کوردستان، ڕاپۆرتی چوارەم، (٢٠١٥/٩/١- ٢٠١٥/١١/١٢)، سلێمانی، ٢٠١٥.
٩- چاودێریی و هەڵسەنگاندنی کارەکانی پەرلەمانی کوردستان، ڕاپۆرتی پێنجەم، (٢٠١٥/٩/١-٢٠١٦/٢/٢٩)، سلێمانی، ٢٠١٦.
١٠- چاودێریی و هەڵسەنگاندنی کارەکانی پەرلەمانی کوردستان، ڕاپۆرتی شەشەم، (٢٠١٦/٣/١- ٢٠١٦/٨/٣١)، سلێمانی، ٢٠١٦.
١١- چاودێریی و هەڵسەنگاندنی کارەکانی پەرلەمانی کوردستان، ڕاپۆرتی حەوتەم، (٢٠١٦/٩/١-٢٠١٧/٢/٢٨)، سلێمانی، ٢٠١٧.
١٢- چاودێری کردنی پەرلەمان لە ڕوانگەی ئەندامانی پەرلەمانی کوردستانەوە ، ڕاپۆرتی هەشتەم، سلێمانی، ٢٠١٧.
١٣- تۆماری دەنگدەرانی هەرێمی کوردستان لەنێوان بێگەردی و ساختەکاریدا ، ڕاپۆرتی نۆیەم، سلێمانی، ٢٠١٧.
١٤- چاودێریی و هەڵسەنگاندنی کارەکانی پەرلەمانی کوردستان، ڕاپۆرتی دەیەم، (٢٠١٧/٣/١- ٢٠١٧/١١/١٥)، سلێمانی، ٢٠١٧.
١٥- ڕەوشی خوێندنی پیشەیی لە پارێزگاکانی سلێمانی و هەڵەبجە، سلێمانی، ٢٠١٧.
١٦- خوێندنی ناحکومی لەنێوان کوالیتی و بازرگانیدا، سلێمانی، ٢٠١٧.
١٧- چاودێریی و هەڵسەنگاندنی کارەکانی پەرلەمانی کوردستان، ڕاپۆرتی یانزەهەم، (٢٠١٧/١١/٦- ٢٠١٨/٣/٦)، سلێمانی، ٢٠١٨.
١٨- چاودێریی و هەڵسەنگاندنی کارەکانی پەرلەمانی کوردستان، ڕاپۆرتی دوانزەهەم، (٢٠١٨/٣/٦- ٢٠١٨/١١/٦)، سلێمانی، ٢٠١٨.
١٩- پەروەردە لەبەردەم ئالنگاری و گرفتی چارەنەکراودا، هەولێر، ٢٠١٩.
٢٠- خوێندنی بالآ لەبەردەم ئالنگاری و گرفتی چارەنەکراودا، هەولێر، ٢٠١٩.
٢١- ڕاپۆرتی چاودێری بۆ هەڵبژاردنی خولی پێنجەمی پەرلەمانی کوردستان، ڕاپۆرتی اولا، دەنگدانی تایبەت، سلێمانی، ٢٠١٨.
٢٢- ڕاپۆرتی چاودێری بۆ هەڵبژاردنی خولی پێنجەمی پەرلەمانی کوردستان، ڕاپۆرتی پانیا، دەنگدانی گشتی، سلێمانی، ٢٠١٨.
٢٣- هەڵسەنگاندنێك بۆ کارەکانی خولی چوارەمی پەرلەمانی کوردستان، ڕاپۆرتی سیانزەهەم، (٢٠١٣/١١/٦-٢٠١٨/١١/٦)، سلێمانی، ٢٠١٩.

ثانيا: باللغة العربية

١- مراقبة وتقيم اعمال برلمان كوردستان، التقرير الاول، (٢٠١٣/١١/٦-٢٠١٤/١١/٦)، اربيل، ٢٠١٤.
٢- مراقبة وتقيم اعمال برلمان كوردستان، التقرير الثاني،(٢٠١٤/٩/١-٢٠١٥/٢/٢٨)، اربيل، ٢٠١٥.
٣- مراقبة وتقيم اعمال برلمان كوردستان، التقرير الثالث، (٢٠١٥/٣/١- ٢٠١٥/٨/٣١)، اربيل، ٢٠١٥.
٤- مراقبة وتقيم اعمال برلمان كوردستان، التقرير الرابع، (٢٠١٥/٩/١- ٢٠١٥/١١/١٢)، السليمانية، ٢٠١٥.
٥- مراقبة وتقيم اعمال برلمان كوردستان، التقرير الخامس، (٢٠١٥/٩/١-٢٠١٦/٢/٢٩)، السليمانية، ٢٠١٦.
٦- مراقبة وتقيم اعمال برلمان كوردستان، التقرير السادس، (٢٠١٦/٣/١- ٢٠١٦/٨/٣١)، السليمانية، ٢٠١٦.
٧- مراقبة وتقيم اعمال برلمان كوردستان، التقرير السابع، (٢٠١٦/٩/١-٢٠١٧/٢/٢٨)، السليمانية، ٢٠١٧.
٨- الرقابة علي البرلمان من وجه نظر نواب برلمان كوردستان، التقرير الثامن، السليمانية، ٢٠١٧.
٩- سجل الناخبين في اقليم كوردستان بين النقاء والاحتيال ، التقرير التاسع، السليمانية، ٢٠١٧.
١٠- مراقبة وتقيم اعمال برلمان كوردستان، التقرير العاشر، (٢٠١٧/٣/١- ٢٠١٧/١١/١٥)، السليمانية، ٢٠١٧.
١١- مراقبة وتقيم اعمال برلمان كوردستان، التقرير الحادي عشر، (٢٠١٧/١١/٦- ٢٠١٨/٣/٦)، السليمانية، ٢٠١٨.
١٢- مراقبة وتقيم اعمال برلمان كوردستان، التقرير الثاني عشر، (٢٠١٨/٣/٦- ٢٠١٨/١١/٦)، السليمانية، ٢٠١٨.
١٣- تقرير الراقابة علي انتخابات الدورة الخامسة لبرلمان كوردستان، التقرير الاول، التصويت الخاص، السليمانية، ٢٠١٨.
١٤- تقرير الراقابة علي انتخابات الدورة الخامسة لبرلمان كوردستان، التقرير الثاني، التصويت العام، السليمانية، ٢٠١٨.
١٥- تقيم اعمال الدورة الرابعة لبرلمان كوردستان، التقرير الثلاثة عشر، (٢٠١٣/١١/٦-٢٠١٨/١١/٦)، السليمانية، ٢٠١٩.

ثالثا : باللغة الانكليزية

1- Monitoring and Evaluating, For the Kurdistan Parliaments Work, The first report,(6/11/2014-6/11/2014), Erbil, 2014.
2- Monitoring and Evaluating, For the Kurdistan Parliaments Work, Second report, (1/9/2014-28/2/2015), Erbil, 2015.
3- Monitoring and Evaluating, For the Kurdistan Parliaments Work, Third Report, (1/3/2015-31/8/2015), Erbil, 2015.
4- Monitoring and Evaluating, For the Kurdistan Parliaments Work, Fourth Report, (1/9/2015-12/11/2015), Sulaymaniyah,2015.
5- Monitoring and Evaluating, For the Kurdistan Parliaments Work, Fifth report, (1/9/2015-29/2/2016), Sulaymaniyah,2016.
6- Monitoring and Evaluating, For the Kurdistan Parliaments Work, Sixth Report, (1/3/2016-31/8/2016), Sulaymaniyah,2016.
7- Monitoring and Evaluating, For the Kurdistan Parliaments Work, Seventh Report, (1/9/2016-28/2/2017), Sulaymaniyah,2017.
8- Monitoring parliament by members in kurdistan Parliament, Eighth report, Sulaymaniyah,2017.
9- Voters Registration Records between Transparency and Fraud, , Ninth Report, Sulaymaniyah,2017.
10- Monitoring parliament by members in kurdistan Parliament, Tenth report, (1/3/2017-15/11/2017), Sulaymaniyah,2017.
11- Monitoring and Evaluating, For the Kurdistan Parliaments Work, Eleventh report, (6/11/2017-6/3/2018), Sulaymaniyah,2018.
12- Monitoring and Evaluating, For the Kurdistan Parliaments Work, Twelfth report, (6/3/2018-6/11/2018), Sulaymaniyah,2018.
13- Monitoring Report on The Fifth Session of the Parliament of Kurdistan, , first report, Sulaymaniyah,2018.
14- Monitoring Report on The Fifth Session of the Parliament of Kurdistan, , Second report, Sulaymaniyah,2018.
15- Monitoring and Evaluating, For the Kurdistan Parliaments Work, Thirteenth report, (6/11/2013-6/11/2018), Sulaymaniyah, 2019.

تـۆمـاری دەنگـدەران
لەڕێوان بێگەردی و ساختەکاریدا

چاودێریی و هەڵسەنگاندنی
کارەکانی پەرلەمانی کوردستان

چاودێریی و هەڵسەنگاندنی کارەکانی
پەرلەمانی کوردستان

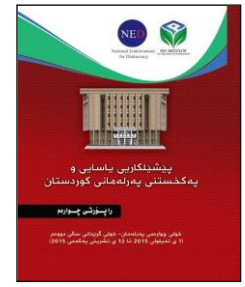
پێشبڕکێی یاسایی و
پەخشنتی پەرلەمانی کوردستان

2014
PAY INSTITUTE
For Education & Development
پرۆژەی چاودێریی پەرلەمانی کوردستان

سجل الناخبين في اقليم كوردستان
بين البقاء والاحتيال

مراقبة وتقييم أعمال
البرلمان الكوردستاني

تقرير مراقبة وتقييم
اعمال البرلمان كوردستان

الخروقات القانونية
حيال برلمان كوردستان و تعطيله

مراقبة وتقييم
اعمال البرلمان الكوردستاني

Monitoring and Evaluation
of the Kurdistan Parliament
Activities Contents

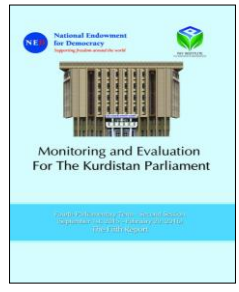
Monitoring and Evaluation
For The Kurdistan Parliament

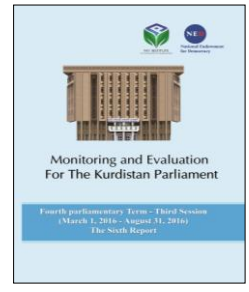
Monitoring and Evaluation
For The Kurdistan Parliament

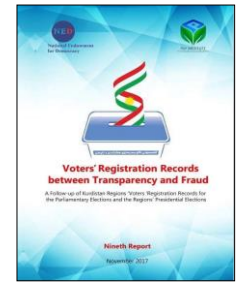
Voters' Registration Records
between Transparency and Fraud

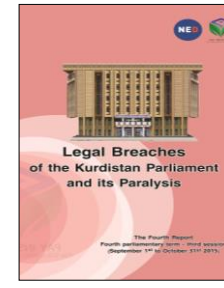
Legal Breaches
of the Kurdistan Parliament
and its Paralysis

خوێندنی باڵا

پەروەردە

PAY
ڕاپۆرتی دیاردەی وازهێنان لە خوێندن
لە هەرێمی کوردستان

ڕەوشی خوێندنی پیشەیی
لە پارێزگاکانی سلێمانی و هەڵەبجەدا

RID
خوێندنی نافەرمی
لەنێوان کۆمەڵایەتی و بازرگانی

تقرير مراقبة وتقييم
اعمال البرلمان كوردستان

ڕاپۆرتی چاودێریی و هەڵسەنگاندنی
کارەکانی پەرلەمانی کوردستان

تقرير الرقابة على انتخابات
الدورة الخامسة لبرلمان كوردستان

تقرير الرقابة وتقييم
اعمال البرلمان كوردستان

ڕاپۆرتی چاودێری بۆ هەڵبژاردنی
خولی پێنجەمینی پەرلەمانی کوردستان

PAY INSTITUTE
For Education & Development

نبذة حول المعهد

معهد پەی للتربية والتنمية هي احدى منظمات المجتمع المدني في اقليم كردستان العراق، تم منحها رخصة العمل في 2013-11-26 من قبل دائرة المنظمات الغير الحكومية في اقليم كردستان كمنظمة غير حكومية غير ربحية تعمل في اقليم كردستان.

نبذة حول مشاريع المعهد:

١- مشروع الشركة بين منظمات المجتمع المدني وم سسات التعليم العالي في اقليم كردستان

تم تنفيذ هذا المشروع بالتعاون مع دائرة المنظمات الغير الحكومية، وانها كانت مسعى من اجل تطبيق المادة (5) في سنة 2013 برلمان اقليم كردستان حول (ميثاق الشراكة والتنمية بين السلطات العامة ومنظمات المجتمع المدني في اقليم كردستان)وضم المشروع اربعة ندوات واجتماع مع جميع مجالس جامعات اقليم كردستان ومؤتمر استمر لمدة يومين، وان المشروع استمر تنفيذه سنة واحدة.

٢- مشروع الرقابة على اعمال برلمان اقليم كردستان

ان هذا المشروع يضم مراقبة وتقييم اعمال برلمان اقليم كردستان استنادا الى (مبدا وضع القوانين والرقابة على المؤسسات العامة)، وان هذا المشروع يقوم بنشر تقارير نصف سنوية وانه لحد الان عام بنشر (8) تقارير وان جزء من المشروع يتضمن موقع الكتروني باسم (مرصد پەی للرقابة على البرلمان) باللغتين الكردية والعربية، ويقوم بنشر المعلومات، ويتم تنفيذ هذا المشروع بالتعاون مع الصندوق الوطني لدعم الديمقراطية (NED).

٣- مشاريع الرقابة على اعمال وزارة التربية

ان هذا المشروع قام بنشر اربعة تقارير حول اعمال وزارة التربية والتعليم

-* التقرير الاول : ظاهرة التسرب المدرسي في اقليم كردستان

تم اعداد هذا التقرير على خلفية عقد ندوة مشتركة بين منظمة الائتلاف الدولي للقيم الانسانية ومعهد پەی للتربية والتنمية حول ظاهرة تسرب الاطفال من المدارس في اقليم كردستان في الفترة مابين 19-18 حزيران 2014 في مدينة اربيل بحضور 120 شخصا يمثلون البرلمان والوزارات المعنية والمنظمات ووسائل الاعلام المختلفة ، ومن ثم تم جمع المعلومات والاحصائيات ونشر تقرير حول ظاهرة التسرب المدرسي.

-* التقرير الثاني : عرض (101) مشكلة في قطاع التربية من اجل حلها

ان هذا التقرير نشرها بعنوان رسالة مفتوحة الى وزير التربية في 25حزيران 2014 بحضور وزير التربية و60 من المدرسين والمشرفين والمختصين في مجال التربية والتعليم وقد تعهد وزير التربية بمتابعة النقاط المذكورة في التقرير وطالب بمنحهم مهلة زمنية للعمل على التوصيات المذكورة في التقرير.

٤- مشروع لمراقبة اعمال وزارة التعليم العالي

تعد مشروع مراقبة اعمال وزارة التعليم العالي والبحث العلمي احدى مشاريع معهد پەی، وقام المعهد باصدار تقريرها الاول في 22 تموز 2014 بحضور وزير التعليم العالي والبحث العلمي و80 من رؤساء الجامعات والاساتذة وممثلي المنظمات ووسائل الاعلام، وخلال الجلسة قرر وزير التعليم العالي والبحث العلمي ارسال التقرير الى جميع الجامعات بهدف تقديم ارائهم واقتراحاتهم حول التقرير، وتعهد بمتابعة التوصيات المذكورة في التقرير.

٥- مشروع الرقابة على مفوضية العليا المستقلة للانتخابات والاستفتاء

ان هذا المشروع تم البدا به منذ شهر تموز 2017 الماضي، وانه تم تسجيل مخالفات كثيرة في عملية الاستفتاء والتي اجريت في 25 ايلول 2017 وانتخابات الدورة البرلمانية الخامسة في اقليم كوردستان وانه تم تقديم العديد من المذكرات لمجلس المفوضين ، وفي شهر تشرين 2017 تم نشر تقرير بعنوان (سجل الناخبين مابين النقاء والاحتيال) وقامت بنشر تقريرين حول التصويت الخاص والعام في انتخابات الدورة البرلمانية الخامسة.